دراسة تقويمية لتشريعات التعليم العام في مصر في ضوء تطبيق جودة التعليم في الفترة ٢٠١٠ حتى ٢٠١٦

إعداد

د. سيد عباس عثمان مدني

وكيل إدارة قنا التعليمية

دكتوراه الفلسفة في أصول التربية – جامعة أسوان

دراسة تقويمية لتشريعات التعليم العام في مصر في ضـــوء تطبيـــق جـــودة التعليـــم في الفترة ٢٠١٠ حتى ٢٠١٦

إعـــداد

د. سيد عباس عثمان مدني

وكيـــل إدارة قنـــا التعليميـــة

دكتوراه الفلسفة في أصول التربية – جامعة أسوان

المستخلـــص

هدفت الدراسة إلى تقديم آليات مقترحة لتطوير تشريعات التعليم العام قبل الجامعي في مصر في ضوء تطبيق الجودة في التعليم، ولتحقيق هذا الهدف تم تحليل محتوى التشريعات التربوية الصادرة في الفترة من عام ٢٠١٠م حتى عام ٢٠١٦م، والتي تتعلق بتطبيق الجودة، وتصنيفها إلى فئات محددة، وتوصلت الدراسة إلى أن تشريعات التعليم العام قبل الجامعي في مصر قد أولت اهتمامًا كبيرًا بجودة التعليم من خلال اهتمامها بالمعلم ورفع كفاءته، وتحديد ضوابط التوجيه الفني، وتحديد معايير ومواصفات القيادات، ورعاية المتعلمين، وتعديل نظام الدراسة والتقويم، والاهتمام بالتعليم الفني والمهني، والمدارس الرسمية للغات، ودعم المدارس لتحقيق جودة التعليم، والمشاركة المجتمعية.

الكلمات المفتاحية: تشريعات التعليم – جودة التعليم.

المقدمـــــة:

يتصف العصر الحالي بأنَّه عصر التقدُّم والتطوَّر السريع والتغيرات المتلاحقة في شتى مجالات الحياة، والتي من أبرزها تفكك الروابط السياسية، وسيطرة اقتصاد السوق، وظهور مفهوم العولمة وثورة التكنولوجيا، ولقد انعكست هذه التحولات والتغيرات على شكل الحياة في العالم المعاصر؛ لقد صار تطوير وتجويد التعليم أمرًا ضروريًا لمواكبة التغيرات والتحولات التي يشهدها العالم المعاصر في جميع الميادين، وللتكيّف مع ثورة المعلومات والاتصالات والتكنولوجيا الحديثة.

ولقد اتخذت مصر عدة خطوات في سبيل تحقيق جودة التعليم؛ حيث أصدرت وزارة التربية والتعليم المعايير القومية للتعليم في سبتمبر عام (٢٠٠٣)؛ لتؤكد على تحسين جودة العملية التعليمية، وغطت المعايير القومية للتعليم خمسة مجالات رئيسة: الإدارة المتميزة، والمعلم، والمنهج ونواتج التعلم، والمدرسة الفعالة، والمشاركة المجتمعية، كما تم وضع دليل للجودة في المدارس المصرية، وهدف إلى تدريب المعلمين والإداريين بتلك المدارس على تطوير خطط تحسين الجودة **(وزارة التربية والتعليم: ٢٠٠٧، ١٣٣)** تمهيدًا لنشر ثقافة الجودة في المدارس المصرية.

ولقد تكللت هذه الخطوات بإصدار أول تشريع تربوي خاص بتطبيق الجودة في مؤسسات التعليم المصرية، وهو القانون رقم (٨٢) لسنة (٢٠٠٦) بشأن إنشاء الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد **(الطويل، عبد العزيز: ٢٠٠٧، ٥-٦)**، والذى يعد بمثابة الإطار التشريعي الحاكم لضمان جودة التعليم والاعتماد في مصر، ويحفظ عملية ضمان الجودة للتعليم المصري من أن تخرج عن النظام المرسوم لها في ذات القانون، بما يضعه من أحكام وقواعد ترسم حدود ومجالات جودة التعليم والاعتماد **(سلام، محمد؛ وزملاؤه: ٢٠٠٧، ١٤)**.

وتتولد التشريعات، في معظم البلدان، إمَّا على أيدى الموظفين العموميين الذين يكتشفون، في أثناء ممارسة القوانين القائمة، الصعوبات المرتبطة بها ويقترحون تحسينات إضافية، أو من مصادر أخرى، منها الأحزاب السياسية والمنظمات غير الحكومية، والناخبون من الأفراد، وبالنسبة إلى التشريعات التي تستهدف إحداث تحولات في المجتمع، يؤدي تبنى القيادة السياسية لسياسة جديدة مقترحة في أحيان كثيرة إلي البدء في عملية الصياغة، ومع ذلك يكتفى القادة السياسيون عادة بتحديد عقبة ما، أو الإعلان عن هدف عام للسياسة، ولكنهم نادرًا ما يضعون إطارًا يستوعب الوسائل العامة التي تؤدى إلي تحقيق الهدف المعلن **(سيدمان، آن؛ سيدمان، روبرت؛ وأبيسيكيري، نالين: ٢٠٠٥، ٤٨ - ٤٩)**.

مشكلـــة الدراســـة:

بصدور القانون ٨٢ لسنة ٢٠٠٧ أصبح هناك تشريعًا تربويًا ينظم لعملية تطبيق الجودة في المؤسسات التعليمية المصرية، وذلك استدعى تعديل بعض التشريعات التربوية أو إلغاء بعضها، وتفعيل البعض الآخر بما يتلائم مع هذا القانون.

ولقد أشارت بعض الدراسات التي أجريت على واقع تشريعات التعليم إلى وجود بعض المشكلات في التشريع التربوي، ومن أمثلة هذه الدراسات دراسة عبد الجواد بكر التي توصلت إلى أنَّه لا يمكن حل مشكلات التعليم عن طريق التنظيمات والإدارة العصرية والإنفاق المالي المتزايد، رغم أهمية هذه الأشياء في وضع الحلول المناسبة، إلا أنَّ التغلب على هذه المشكلات يتطلب إصدار سلسلة من القرارات والتشريعات، تنبع من قيم حياتية أصلية **(بكر، عبد الجواد: ٢٠٠٣، ٦٤)**.

كما أبرزت دراسة ليندا سليمان أهمية إعادة النظر في السياسة التربوية وفى إطارها التشريعي، وذلك في ضوء الدستور والقوانين المنظمة للتعليم **(سليمان، ليندا: ٢٠٠٩، ٨)**.

ولقد حدد صلاح بحيرى أهم واجبات المشرعين وصناع القرار التعليمي في إعادة هندسة النظام التعليمي بحيث يسمح بتعليم الإعداد الكبيرة، وفى نفس الوقت يتبنى التميز والجودة، ويعمل على زيادة الوعى العام وتوفير معلومات صحيحة ودقيقة، وتوفير الاستقلال والحماية، والتسهيلات وتشجيعه على تقديم برامج على مستوى الجودة **(بحيرى، صلاح: ٢٠٠١، ١٣٢)**.

وبالنسبة لتشريع إنشاء الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد ذاته، فقد أوصت دراسة محمد توفيق سلام وزملاؤه بأن يعاد النظر بين الحين والآخر في هذا التشريع نتيجة لما يسفر عنه واقع التطبيق التشريعي لهذا القانون، ودراسة ما يقابله من صعوبات في التطبيق، وما يطرأ من متغيرات محلية وإقليمية ودولية حتى يكون التشريع لضمان جودة التعليم والاعتماد مرنًا وملائمًا للواقع ومناسبًا له **(سلام، محمد؛ وزملاؤه: ٢٠٠٧، ١١٥)**.

وانطلاقًا مما سبق تتحدد مشكلة الدراسة في التساؤلات التالية:

(١) ما اتجاهات التشريع التربوي في مصر، في التعليم الفترة من عام ٢٠١٠ حتى عام ٢٠١٦، في ضوء تطبيق الجودة؟

(٢) كيف يمكن تطوير تشريعات التعليم العام قبل الجامعي في مصر لتحقيق الجودة في التعليم؟

أهميـــة الدراســـة:

تأتي أهمية الدراسة من المنطلقات الآتية:

- تنبثق أهمية هذه الدراسة من طبيعة الموضوع الذي تتناوله، وهو تشريعات التعليم العام قبل الجامعي في ضوء معايير الجودة، في وقت أصبح فيه تطبيق الجودة في التعليم أمرًا ضروريًا؛ لمواكبة التطورات والتغييرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية المحلية والعالمية.
- يؤمل أن تفيد الدراسة الحالية المشرعين وصانعي القرار بوزارة التربية والتعليم في تطوير وإصلاح التشريعات التربوية اللازمة للنهوض بالعملية التعليمية.

أهـــداف الدراســـة:

يمكن تحديد أهداف الدراسة في النقاط التالية:.

(١) تشخيص الواقع الراهن للتشريعات التعليم العام قبل الجامعي في جمهورية مصر العربية في ضوء تطبيق جودة التعليم في الفترة من سنة (٢٠١٠) حتى سنة (٢٠١٦).

(٢) تقديم آليات مقترحة لتطوير تشريعات التعليم العام قبل الجامعي في مصر لتحقيق الجودة في التعليم.

منهـــج الدراســـة:

استخدمت الدراسة المنهج الوصفي؛ وذلك لملاءمته لطبيعة وهدف الدراسة، خاصة وأنَّه يساعد في استجلاء اتجاهات تشريعات التعليم العام قبل الجامعي في مصر خلال الفترة من عام ٢٠١٠م حتى عام ٢٠١٦م، وتحليل وتفسير هذه التشريعات في عبارات واضحة ومحددة للوصول إلى حقائق محددة عن الوضع الراهن لتشريعات التعليم العام قبل الجامعي في مصر، ووضع توصيات من أجل تطوير هذه التشريعات وتحسينها. كما تستخدم الدراسة أسلوب تحليل المحتوى، لتحليل مضمون هذه التشريعات، بهدف الوقوف على ما تتضمنه هذه التشريعات من أسس وإجراءات تطوير التعليم وتجويده.

حـــدود الدراســـة:

الحد الموضوعي: تناولت الدراسة تشريعات التعليم العام في جمهورية مصر العربية التي تساهم في تحقيق الجودة في التعليم، وذلك نظرًا لزيادة الاهتمام بتطوير التعليم العام قبل الجامعي، وتحديثه وتجويده، وما يستلزم ذلك من إصلاحات للتشريعات المنظمة له.

الحد الزمني: اقتصرت الدراسة على معالجة وتحليل تشريعات التعليم العام في جمهورية مصر العربية في الفترة من عام ٢٠١٠ حتى ٢٠١٦م، وقد تم تحديد هذه الفترة لأنها شهدت العديد من تجارب تطوير التعليم، كما أن هذه الفترة كانت ثرية بإصدار الكثير من التشريعات التربوية التي تسهم في تحقيق جودة التعليم.

مصطلحات الدراسة:

التشريع:

يُعَرَّف التشريع، في معظم بلدان العالم، على أنَّه الوسيط الذي تتم من خلاله التغيرات السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وهو إحدى الآليات الأساسية التي تستطيع بواسطتها الحكومات الاستجابة للاحتياجات المتغيرة والمتجددة لمجتمعاتها **(Basic, Boris; 2012, net)**.

أما التشريع التربوي، فإنَّه عبارة عن مجموعة من القواعد التعليمية التي تصدر بقصد تنظيم العملية التربوية في مصارها الصحيح **(محمد، فتحي: ٢٠١٤، ٨)**.

ويقصد بالتشريعات التربوية في هذه الدراسة كل مواد الدستور المصري والقوانين واللوائح التنفيذية والقرارات الجمهورية والقرارات الوزارية المنظمة للتعليم العام قبل الجامعي التي تسهم في تحقيق جودة التعليم كنظام وكعملية.

الجودة:

ويقصد بالجودة الحصول علي نتائج تنال رضا كل أفراد المؤسسة (التجاني، الهادي: ٢٠٠٥)، ويتفق هذا التعريف مع تعريف البيلاوى الذي ينظر إلى الجودة على أنَّها المطابقة لمتطلبات أو مواصفات معينة **(البيلاوى، حسن: ٢٠٠٨، ٢١)**.

ويعرفها الجوبير بأنَّها مجموعة سمات ومواصفات أيَّ منتج أو خدمة، والتي تتضمن إرضاء احتياجات معلومة ومحددة للعميل **(الجوبير، عبد الرحمن: ٢٠٠٨، ٣٨)**.

وينظر فاروق فليه إلى الجودة الشاملة على أنَّها التحسين المستمر للجودة من خلال الجهود المخططة التي تهدف إلى الاستخدام الفعَّال للمواد البشرية والمادية من خلال الاهتمام بمدخلات وعمليات ومخرجات المنظومة التعليمية، بحيث تتجاوز توقعات سوق العمل، واكتساب القدرة علي التعامل مع التغيرات العالمية الحديثة بما يلبي احتياجات المجتمع، ومن ثَمَّ فهي عملية مكثفة تحتاج لجهد جميع أفراد المؤسسة **(فليه، فاروق: ٢٠٠٧، ٢٤٤)**. وهذا التعريف يتناسب والدراسة الحالية.

الدراســـــات السابقـــــة:

بالرغم من ندرة الدراسات السابقة المرتبطة مباشرة بموضوع الدراسة الحالية المتمثل في تشريعات التعليم العام التي تسهم في تطبيق معايير الجودة في التعليم، فقد قام بعض التربويين والباحثين بإجراء دراسات وأبحاث تتعلق بتشريعات التعليم بمختلف نوعياته ومراحله ما بين تعليم عام وفنى ومحو أميه، كما تَمَّ إجراء أبحاث ودراسات ترتبط بموضوع جودة التعليم وتحقيقها في مراحل التعليم المختلفة، وسيتم عرضها وفق ترتيب زمني من الأحدث للأقدم، على النحو التالي:

أولاً: الدراسات المتعلقة بالتشريعات التربوية:

لقد سعت دراسة حنان محمد الدريبني السيد (٢٠١١) إلى التعرف على صنع واتخاذ القرار التعليمي في مصر ومراحل وخطوات صناعة القرار التربوي، وباستخدام المنهج الوصفي توصلت الدراسة إلى أن عملية صنع واتخاذ القرار التربوي تتأثر بالظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية للمجتمع، ويجب أن يشارك في عملية صنع واتخاذ القرار التربوي جميع الآراء المختلفة بالنظام التعليمي، سواء من داخل المنظمة التعليمية أو خارجها.

وركزت دراسة سامح على محمد طه (٢٠٠٩) على التعرف على الأحوال والظروف المجتمعية في الثمانينات والتسعينات من القرن الماضي وأثر هذه الظروف على تشريعات التعليم العام، وكذلك تحليل تشريعات التعليم في الثمانينات والتسعينات من القرن الماضي. استخدمت الدراسة المنهج الوصفي، كما استخدم أسلوب تحليل المحتوى. وتوصلت الدراسة إلى أنَّ تشريعات التعليم العام قد تأثرت بعدة عوامل في الثمانينات والتسعينات من القرن الماضي، ومن أبرز هذه العوامل داخليًا التطور الاقتصادي المتمثل في الخصخصة والاهتمام بالقطاع الخاص، والتطور الاجتماعي من خلال السعي نحو تحقيق العدالة الاجتماعية في التعليم، والتطور السياسي من خلال التأثر بالإحداث الجارية، وهناك بعض العوامل الخارجية التي أثرت على تشريعات التعليم العام في الثمانينات والتسعينات من القرن الماضي مثل بروز العولمة وسيادة عصر المعرفة والتجارب الدولية لتطوير التعليم.

وفي نفس السياق ناقشت دراسة ليندا بليغ سليمان (٢٠٠٩) الظروف الاجتماعية والمشكلات التعليمية التي أدت إلى إصدار تشريعات التعليم العام في مصر خلال الفترة من ١٩٨١ . ٢٠٠٠، وانعكاسات هذه التشريعات على التعليم، وتوصلت الدراسة إلى أن التشريعات المتعلقة بديمقراطية التعليم مثل: مد فترة الإلزام ٩ سنوات، وتأكيد حق جميع الأطفال في تعليم جيد

وتقديم الخدمات الصحية للأطفال قد حققت تحسناً نسبيًا. كما حققت التشريعات المتعلقة بجودة التعليم والمرتبطة بالتأكيد على بناء الشخصية المصرية القادرة على مواجهة المستقبل وإقامة مجتمع منتج باتخاذ التعليم ركيزة أساسية للإنتاج وتحقيق التنمية الشاملة ورفع مستوى الكفاءة النوعية والكمية للتعليم بجميع مراحله نجاحًا نسبيًا تمثل في إعادة النظر في المناهج الدراسية وتحديثها، وكذلك تطبيق صيغة التعليم الأساسي من مقررات وتدريبات عملية، وإدخال الحاسب الآلي إلى المدارس واعتباره مقررًا دراسيًا، وتدريس اللغة الإنجليزية وتحسين أوضاع المعلم وتأهيله، كما حققت التشريعات المرتبطة بتمويل التعليم والمشاركة المجتمعية نجاحا محدودًا في توفير استثمارات إضافية لتمويل التعليم على مستوى المدرسة دون المستوى القومي، كما حققت تشريعات المشاركة (مجالس الآباء والمعلمين – اتحادات طلاب المدارس) في بعض الحالات مساهمة مقبولة في مجال ديمقراطية التعليم.

بينما هدفت دراسة محمد توفيق سلام وزملاؤه (٢٠٠٧) إلى توضيح الفلسفة الحاكمة لتشريع ضمان جودة التعليم والتي تقف خلف إصدار هذا التشريع، والكشف عن قضايا التعليم التي تضمنها القانون من خلال التشريع لجودة التعليم، كما هدفت إلى رصد الآليات والإجراءات التي جاءت في القانون لكيفية تطبيق الاعتماد في التعليم المصري. وباستخدام المنهج الوصفي وأسلوب تحليل المحتوى توصلت الدراسة إلى أن تشريع ضمان جودة التعليم من التشريعات الحديثة للتعليم فى مصر قد جاء لمواكبة المتغيرات المحلية والإقليمية والعالمية والمنافسة الدولية تحسبًا للمستقبل؛ حيث لم يهتم هذا القانون بإتاحة التعليم كالتشريعات التعليمية السابقة عليه، بل امتد ليركز على تطوير التعليم وتطبيق نظم الجودة في التعليم المصري، كما قام المشرع بالتحديد التشريعي لمجموعة من المفاهيم والمصطلحات المرتبطة بتجويد التعليم وتطبيق الاعتماد، وأكدت نتائج الدراسة على ترسيخ مبدأ المرونة في التشريع، حيث أشتمل التشريع على الأحكام والقواعد العامة والأمور الكلية لجودة التعليم، وأحال المشرع الأمور الجزئية إلى اللائحة التنفيذية للقانون. وأوصت الدراسة بإعادة النظر في هذا التشريع نتيجة لما يسفر عنه واقع التطبيق الفعلي لهذا القانون، وما يواجهه من معوقات وصعوبات في التطبيق.

في حين أبرزت دراسة فاروق جعفر عبد الحكيم (٢٠٠٦) واقع تشريعات محو الأمية في مصر منذ ١٩٤٤ حتى ٢٠٠٤ في ضوء مبادئ التعليم للجميع والقوى والعوامل المؤثرة على صدور تشريعات محو الأمية في مصر منذ ١٩٤٤ حتى ٢٠٠٤، وتوصلت الدراسة إلى اهتمام

المشرع بإصدار تشريعات محو الأمية بداية من القانون ١١٠ لسنة ١٩٤٤، ومرورًا بالقانون ٦٧ لسنة ١٩٧٠، والقانون ٨ لسنة ١٩٩١، كما صدرت اللوائح التنفيذية لهذه القوانين، وصدور القرارات الوزارية المنظمة لعمل الهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار في مصر.

وبهدف الكشف عن الخطوات المنهجية لعملية تنفيذ القرار الوزاري، ومعرفة دور الإدارة الناجحة في رفع مستوى الأداء داخل المؤسسة التعليمية من خلال تنفيذ القرارات الوزارية، توصلت دراسة إبراهيم عبد العال أحمد (٢٠٠٥) إلى أنَّ نجاح المؤسسة التعليمية يتوقف على كفاءة وقدرة قيادتها على إدارتها وتنفيذ القرارات الوزارية لرفع مستوى الأداء بها، كما خلصت الدراسة إلى أن التعليم الابتدائي يعانى من مشكلات كثيرة تؤدى إلى محدودية تحقيق الأهداف وضعف المستوى التعليمي، وذلك يرجع إلى نظام الإدارة فيما يتعلق بعملية تنفيذ القرارات الوزارية.

ثانيًا: الدراسات المتعلقة بجودة التعليم:

لقد اهتمت دراسة دلال فتحي عيد عطية (٢٠١٠) بالتعرُّف على متطلبات تحقيق الجودة والاعتماد في المدرسة الإعدادية، وكذلك التعرف على المعوقات التي تحول دون تحقيق متطلبات الجودة والاعتماد في المدرسة الإعدادية. ولقد توصلت الدراسة إلى أنَّ تحقيق الاعتماد يتطلب أدوارًا جديدةً للعاملين بالمدرسة، ويجب أن تتعاون جميع أطراف العملية التعليمية لتحقيق الاعتماد، ويتم ذلك من خلال تحديد قائمة بالمتطلبات الأساسية لتحقيق الجودة بالمدرسة المصرية، وضرورة عمل المدارس على توفير هذه المتطلبات ومحاولة استكمالها وإنجازها.

واستنتجت دراسة عيد أبو المعاطي الدسوقي (٢٠١٠) إلى أنَّ خطوات ومراحل تأهيل مدارس التعليم الأساسي لتحقيق الجودة لا تختلف كثيرًا من دولة إلى أُخرى، كما توصلت الدراسة إلى ضرورة الأخذ بالتوجهات العالمية عند تأهيل المدارس المصرية لتحقيق الجودة من حيث: عملية تقييم المدرسة للجودة، وعملية ضمان جودة التعليم لاعتماد المدرسة، وإعادة تقييم المدرسة لاعتمادها مرةً ثانية.

ولقد حاولت دراسة محمود محمد حافظ محمد (٢٠١٠) تحديد أهم مؤشرات جودة أداء المعلم والمتعلم في المدارس الثانوية العامة في ضوء المعايير القومية، وتوصلت الدراسة إلى تعدد مبررات تطبيق الجودة والاعتماد في المدارس الثانوية العامة، ومنها الاتجاه إلي تحسين الخدمات التعليمية المقدمة للمستفيدين من المدارس الثانوية العامة مع زيادة الطلب الاجتماعي على التعليم الثانوي العام، بالإضافة إلى التوجه العالمي نحو تطبيق نظم الجودة في المؤسسات التربوية في ضوء معايير تصف مستوى أداء المدارس وتحدد مواصفات خريجيها. كما توصلت

الدراسة إلى تحديد أهم مراحل تطبيق الجودة بالمدارس الثانوية العامة في مصر، التي تبدأ بمرحلة نشر ثقافة الجودة، ثم التخطيط لتطبيق الجودة، ثم تأتى بعد ذ لك مرحلة التنفيذ والمتابعة مع الالتزام بعملية التحسين المستمر لكل الأنشطة والفعاليات التي تتم في العملية التعليمية.

وبينت دراسة عبد العزيز عبد الهادي الطويل (٢٠٠٧) الجهود التي تبذلها وزارة التربية والتعليم المصرية لإرساء مبدأ جودة التعليم وتطبيق الاعتماد التربوي من خلال الارتقاء بالتعليم الابتدائي وإعداد المعايير القومية لجودة التعليم في مصر، وتوصلت الدراسة إلى أن أطراف العملية التعليمية المؤثرين في تحقيق جودة المدارس هم النظار والموجهين والمعلمين والتلاميذ وأولياء أمورهم وقيادات المجتمع المحلي.

وسعت دراسة محمد توفيق سلام (٢٠٠٧) إلى الكشف عن الجوانب المختلفة للإصلاح المدرسي ورصد تجارب بعض الدول في الإصلاح المدرسي، كما هدفت أيضًا إلى الكشف عن الواقع الحالي لتلك الجوانب المختلفة في المدرسة المصرية من خلال استطلاع آراء كلٍ من المديرين والمعلمين في الجوانب المختلفة للإصلاح المدرسي الشامل، والتوصل إلى تصوُّر مقترح لتحقيق الجودة في التعليم، وتوَّصلت الدراسة إلى نتائج خاصة بوجهة نظر المعلمين والإدارة المدرسية فيما يتعلق بالإصلاح المدرسي وتحقيق الجودة في التعليم، وكانت هناك نتائج مرتبطة بالمناخ المدرسي الداعم لتحقيق الجودة في التعليم من منظور الإدارة المدرسية مثل قدرة المدرسة على العمل بروح الفريق.

ولقد أظهرت دراسة هاني رزق عبد الجواد الألفي (٢٠٠٤) العناصر التي ترتكز عليها ثقافة الجودة الشاملة في مرحلة التعليم الأساسي، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من المتطلبات اللازمة لنشر وتفعيل ثقافة الجودة الشامة تمثلت في المحاور التالية: التدريب والتوعية ورفع الكفاءة، المناخ العام، السياسات واللوائح، المعلومات واتخاذ القرار، الإمكانات والموارد المادية والبشرية والمتابعة والتقويم. وأوصت الدراسة ببث برامج توعية في جميع وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة حول أهمية نشر وتفعيل ثقافة الجودة الشاملة في التعليم الأساسي.

وقدم عادل رجب إبراهيم (٢٠٠٤) تصوُّرًا مستقبليًا لإدارة التعليم الثانوي العام بمصر من خلال التعرف على واقع مشكلات هذه الإدارة وتحديد أهم المتغيرات العالمية والمحلية ذات التأثير على العملية التعليمية في مؤسسات التعليم الثانوي العام، وقد توصلت الدراسة إلى وجود عدة مبررات لتطبيق إدارة الجودة الشاملة في إدارة التعليم الثانوي العام منها : التغلب على العقبات التي تعوق أداء العاملين، وتحسين الاتصالات والتحسين المستمر للعملية التعليمية.

التعليق العام على الدراسات السابقة:

لقد ساعدت الدراسات السابقة على تحليل التطور المعرفي والأكاديمي لظاهرة الدراسة الحالية، كما وفرت الفرصة لتحديد الإطار النظري، ويمكن التعليق على هذه الدراسات فيما يلي:.

- ندرة الدراسات السابقة المرتبطة مباشرة بموضوع الدراسة الحالية المتمثل فى تشريعات التعليم العام التي تسهم فى تطبيق معايير الجودة فى التعليم.
- تزايد اهتمام الباحثين بجوانب تطبيق مبادئ الجودة فى التعليم ووضع معايير لها وخطوات تنفيذها الإجرائية, بالرغم من محدودية إلقاء الضوء على التشريعات التربوية المرتبطة بها وتصنيفها ومراحل صياغتها وأهميتها.

ولقد تنوعت أهداف الدراسات السابقة ما بين تحديد الواقع مثل دراسة كل من: محمد توفيق سلام وزملاءه (٢٠٠٧)، محمود محمد حافظ (٢٠١٠)، عبد العزيز الطويل (٢٠٠٧)، هاني رزق عبد الجواد (٢٠٠٤)، والتوصل إلى مقترح مثل دراسة عادل رجب إبراهيم (٢٠٠٤). . تنوعت مناهج البحث المستخدمة فى الدراسات السابقة، فبالرغم من استخدام معظم الدراسات العربية السابقة للمنهج الوصفى، إلا أن دراسة ليندا بليغ استعانت بالمنهج التاريخي، بينما استخدمت دراسة كل من عيد أبو المعاطى المنهج المقارن، فى حين استخدمت دراسة عادل رجب استخدمت المنهج الاستشرافي.

- استخدمت معظم الدراسات السابقة المرتبطة بتشريعات التعليم أسلوب تحليل المحتوى من خلال تحليل نقاط القوة والضعف فى التشريعات التربوية.
- اتفقت الدراسة الحالية مع دراسة كل من: سامح على طه، ليندا بليغ، محمد توفيق سلام وزملاؤه، فاروق جعفر، فى سعيها لتناول التشريعات والقوانين والقرارات الإدارية.
- اختلفت الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة في تناولها تشريعات التعليم قبل الجامعي المتعلقة بتطبيق الجودة فى التعليم، كما تختلف عنهم في حدودها الزمنية.
- واستفادت الدراسة الحالية من دراسة كل من: سامح طه، محمد توفيق وزملاؤه، فاروق جعفر، طلعت عبد الحميد فى تطبيق أسلوب تحليل المحتوى لتحليل مضمون تشريعات التعليم.
- ولقد استفادت الدراسة الحالية كثيرًا من الدراسات السابقة في بناء الإطار النظري، كما استفادت الدراسة الحالية من نتائج الدراسات السابقة وتوصياتها.

خطـــوات الدراســـة:

(١) مراجعة الدراسات السابقة والأدب التربوي الخاص بالتشريعات التربوية ونظم جودة التعليم في مصر.

(٢) بيان اتجاهات التشريع التربوي في مصر وتحليل محتوى التشريعات التربوية الصادرة في الفترة من عام ٢٠١٠م حتى عام ٢٠١٦م، والتي تتعلق بتطبيق الجودة، وتصنيفها إلى تشريعات تختص بالمعلم ورفع كفاءته، وتشريعات تتعلق بتحديد مواصفات ومعايير القيادات التربوية بالمؤسسات التعليمية، وأخرى خاصة برعاية المتعلمين، وتشريعات خاصة بتنظيم الدراسة في المراحل المختلفة، كما أن هناك تشريعات مرتبطة بنظم الامتحانات والتقويم، وتشريعات خاصة بالمشاركة المجتمعية.

(٣) تقديم أليات مقترحة لتطوير تشريعات لتحقيق معايير الجودة في التعليم العام قبل الجامعي في مصر.

الإطـــار النظـــري للدراســـة:

يحتوي الإطار النظري للدراسة على محورين؛ المحور الأول يتناول صياغة التشريعات، بينما يعرض المحور الثاني اتجاهات التشريع التربوي في مصر في الفترة من عام ٢٠١٠م حتى عام ٢٠١٦م

أولاً: صياغة التشريعات:

يمرُّ التشريع بأربع مراحل أساسية، هي: (١) الاقتراح، (٢) المناقشة والإقرار، (٣) التصديق والإصدار، (٤) النشر والنفاذ، وبالنسبة لصياغة التشريع، يجب على الصائغ أن يصوغ التشريع بحيث يكون واضحًا ودقيقًا ومرتبًا بشكل منطقي، ويخدم أغراضه، ولا ينبغي أن تكون لغة التشريع وبناءه معقدان أكثر من اللازم (صبره، محمد: ٢٠٠٩، ٦٠- ٦١).

ومن الضروري أن يتصف التشريع باحترام المبادئ الواردة في الدستور، ومراعاة البيئة الوطنية عند صياغة تشريع مستمد من مصادر أجنبية، وأن يكون التشريع واضحًا ولا يتعارض مع تشريع أخر (موسى، السيد: ٢٠٠٦، ٩).

وتتدرج التشريعات التربوية، حيث يأتي أعلاها التشريع الدستوري، ويتمثل في مواد الدستور المرتبطة بالتعليم، ويلى التشريع الدستوري قوانين التعليم، ويلى القوانين اللوائح التنفيذية والتنظيمية لهذه القوانين، ثم القرارات الوزارية التي تصدر عن وزير التربية والتعليم.

وبالنسبة لآلية إصدار القرارات الوزارية للتربية والتعليم، فقد نص القرار الوزاري رقم (٥٨) لسنة (٢٠٠٤) على إنشاء مكتب فني يتبع مكتب الوزير، يلحق به عدد مناسب من العاملين المتخصصين في النواحي القانونية والإدارية والفنية، يعملون تحت إشراف وكيل أول الوزارة المشرف على مكتب الوزير، ويتولى هذا المكتب إعداد مشروعات القرارات الوزارية المتعلقة بالوزارة والمراكز والهيئات التابعة لها – في ضوء القوانين والتشريعات– ودراستها مع الجهات المعنية، وعرضها على الوزير للاعتماد، وتلقي مشروعات القرارات الوزارية من كافة القطاعات والإدارات بالوزارة والمراكز والهيئات التابعة لها وإثباتها في سجلات خاصة، ومراجعتها من الناحية القانونية واللغوية تمهيدًا لإصدارها، وترقيم القرار الوزاري الصادر برقم مسلسل وتاريخ صدوره، مع إرفاق صورة منه بالسجل الخاص له، وتقديم أصل القرار إلى وكيل أول الوزارة المشرف على الوزير، وتوزيع صور من القرارات الوزارية التنظيمية على الجهات والإدارات المختصة.

ثانيًا: اتجاهات التشريع التربوي في مصر في الفترة من عام ٢٠١٠م حتى عام ٢٠١٦م:

سعت وزارة التربية والتعليم إلى تحقيق جودة التعليم في السنوات الأخيرة، ويتضح ذلك جليًا من خلال الاهتمام المتزايد بالتشريعات التربوية التي تحقق جودة التعليم، وبصفة خاصة التشريعات الصادرة في الفترة من عام (٢٠١٠) حتى عام (٢٠١٦)، والتي أهتمت بجودة التعليم من خلال المحاور التالية:

(١) الاهتمام بالمعلم ورفع كفاءته، (٢) تحديد ضوابط التوجيه الفني، (٣) تحديد مواصفات ومعايير القيادات التربوية، (٤) رعاية المتعلمين، (٥) تعديل نظام الدراسة والتقويم، (٦) التعليم الفني والمهني، (٧) المدارس التجريبية، (٨) استحداث مدارس رسمية تطبق مناهج خاصة، (٩) المشاركة المجتمعية. (١٠) دعم المدارس لتحقيق جودة التعليم.

وفيما يلي عرض للتشريعات التربوية التي "أهتمت بجودة التعليم من خلال المحاور المذكورة آنفًا.

أهتم دستور جمهورية مصر العربية المعدل، الصادر في يناير (٢٠١٤) بتحقيق جودة التعليم حيث إنَّه:

- نص في المادة (١٩) على أنَّ "التعليم حق لكل مواطن، هدفه بناء الشخصية المصرية، والحفاظ على الهوية الوطنية، وتأصيل المنهج العلمي في التفكير، وتنمية المواهب وتشجيع

الابتكار، وترسيخ القيم الحضارية والروحية، وإرساء مفاهيم المواطنة والتسامح وعدم التمييز، وتلتزم الدولة بمراعاة أهدافه في مناهج التعليم ووسائله، وتوفره وفقًا لمعايير الجودة العالمية"

- كما نصت المادة نفسها على إنَّ "التعليم إلزامي حتى نهاية المرحلة الثانوية أو ما يعادلها، وتكفل الدولة مجانيته بمراحله المختلفة في مؤسسات الدولة التعليمية، وفقًا للقانون. وتلتزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومي للتعليم لا تقل عن (٤%) من الناتج القومي الإجمالي، وتتصاعد تدريجيًا حتى تتفق مع المعدلات العالمية. وتشرف الدولة عليه لضمان التزام جميع المدارس والمعاهد العامة والخاصة بالسياسات التعليمية لها."
- نص الدستور في المادة (٢٠) على أن "تلتزم الدولة بتشجيع التعليم الفني والتقني والتدريب المهني وتطويره، والتوسع في أنواعه كافة، وفقًا لمعايير الجودة العالمية، وبما يتناسب مع احتياجات سوق العمل."
- أهتم الدستور بالمعلمين وهيئة التدريس؛ حيث نص الدستور في مادته (٢٢) على أن "المعلمون وأعضاء هيئة التدريس ومعاونوهم، الركيزة الأساسية للتعليم، تكفل الدولة تنمية كفاءاتهم العلمية، ومهاراتهم المهنية، ورعاية حقوقهم المادية والأدبية، بما يضمن جودة التعليم وتحقيق أهدافه"
- لم يغفل الدستور أهمية تدريس اللغة العربية والتربية الدينية والتاريخ الوطني؛ حيث نص في المادة (٢٤) على أنَّ "اللغة العربية والتربية الدينية والتاريخ الوطني بكل مراحله مواد أساسية في التعليم ما قبل الجامعي الحكومي والخاص."

وحيث إنَّ المعلمين وأعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم يمثلون الركيزة الأساسية لتحقيق جودة التعليم، فقد أهتمت التشريعات التربوية بالمعلم وأعضاء هيئة التعليم من خلال:

- تحديد المستويات الوظيفية للمعلمين والاخصائيين، وشروط شغل وظائف التعليم، وشروط الترقي للمستويات الأعلى في وظائف التعليم، وشروط شغل وظائف الإدارة المدرسية والتوجيه والإدارة التعليمية، وشروط انهاء خدمة أعضاء هيئة التعليم، وكذلك المعايير الملزمة لكل وظائف المعلمين والاخصائيين والتوجيه والإدارة المدرسية، وانصبة المعلمين من الحصص الدراسية في المراحل الدراسية المختلفة، ومستويات الإدارة المدرسية ونصاب كل مدرسة من الوكلاء، وحقوق هيئات التعليم في الاجازات الاعتيادية، بالإضافة إلى كيفية وضع تقرير كفاية الأداء السنوي لهيئة التعليم، وذلك طبقًا للقانون (٩٣) لسنة (٢٠١٢)

بشأن تعديل بعض أحكام القانون (١٥٥) لسنة (٢٠٠٧)، وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٤٢٨) لسنة (٢٠١٣) المعدل بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١١٠١) لسنة (٢٠١٣).

- اعتماد بطاقات وصف أعضاء هيئة التعليم، وتحديد اسم كل وظيفة من وظائف التعليم والدرجة المالية المعادلة لها، ووصفها العام، وتحديد الواجبات والمسئوليات، وشروط شغلها، بالقرار الوزاري رقم (١٦٤) لسنة (٢٠١٦).
- اعتماد جدول وظائف أعضاء هيئة التعليم بالقرار الوزاري رقم (١٦٥) لسنة (٢٠١٦).
- امكانية نقل شاغلي وظائف المعلمين من مرحلة تعليمية إلى مرحلة تالية ومن وظيفة أخصائي إلى وظيفة معلم ومن معلم مادة إلى معلم مادة اخرى ومن معلم فصل إلى معلم مادة – وذلك بموافقة السلطة المختصة – في ضوء بيانات الزيادة والعجز لكل مرحلة تعليمية وفي ضوء الاحتياج والأماكن الشاغرة المتاحة، ويشترط كذلك للنقل توافر مهارات ومعارف خاصة في المعلم الذي يرغب في النقل. كما يشترط أيضًا أن يتناسب المؤهل الدراسي مع المرحلة الدراسية التي يرغب الانتقال اليها، واجتياز البرنامج التدريبي اللازمة لشغل الوظيفة بالمرحلة التي يتم الانتقال اليها، والذي تعده الأكاديمية المهنية للمعلمين لهذا الغرض، كما نص القرار الوزاري رقم (٢٧٥) لسنة (٢٠١١).
- تشكيل لجنة الموارد البشرية بالوزارة وتختص هذه اللجنة في إبداء الرأي في نقل شاغلي وظائف التعليم بين المحافظات، واعتماد تقارير تقويم شاغلي وظائف التعليم والنظر في ترقية شاغلي وظائف التعليم وما يعادلها إلى الوظائف الأعلى بالقرار الوزاري (٦٥) لسنة (٢٠١٠).
- امكانية تعيين العاملين الحاصلين على مؤهل عال من كليات التربية أو الحصول على مؤهل تربوي عال مناسب، أو على مؤهل عال مناسب بالإضافة إلى شهادة أو إجازة تأهيل تربوي، على إحدى وظائف التعليم، وامكانية تسوية حالة شاغلي وظائف المعلمين والوظائف المقابلة لها ممن يحصل على مؤهل عال أثناء الخدمة من العاملين بالمدارس والإدارات والمديريات، بالقرار الوزاري رقم (٣٥٨) لسنة (٢٠١٣).
- إعفاء المعلمين المكفوفين المتعاقدين بوظيفة معلم مساعد من شرط الحصول على شهادة (ICDL) كشرط للتعين في وظيفة "معلم" بالكادر الخاص، وذلك تيسيرًا لإتمام إجراءات تعيينهم في هذه المناسبة، بالقرار الوزاري رقم (١٩٤) لسنة (٢٠١٠).

- إعادة تسكين المعلمات المغتربات وذوي الاحتياجات الخاصة بمحافظاتهم، بنص القرار الوزاري (٢٠٩) لسنة (٢٠١٦).

وأولت التشريعات التربوية أهمية خاصة بالتنمية المهنية للمعلمين ورفع مستوى أدائهم من خلال:

- انشاء وحدة للتدريب والجودة بكل مدرسة ابتدائية واعدادية أو ثانوية، تتبع الوكيل المختص بالجودة، وتختص هذه الوحدة بوضع رؤية ورسالة وأهداف للمدرسة بالتعاون مع الإدارة المدرسية ومجلس الأمناء، وتنفيذ التقييم الذاتي لجميع جوانب المنظومة التعليمية داخل المدرسة وفقًا للمعايير المحددة من الهيئة القومية لضمان الجودة والاعتماد، ووضع خطط تنفيذية لتحسين المدرسة وتطويرها باستمرار، واستيفاء المعايير المواصفات الخاصة بالهيئة القومية لضمان الجودة والاعتماد، والتقدم عن طريق الإدارة التعليمية للحصول على شهادة الاعتماد، واعداد تقرير عن حالة جودة التعليم بالمدرسة، ورفعه لوحدة قياس الجودة بالإدارة التعليمية، والعمل على ترسيخ ثقافة التنمية المهنية المستدامة داخل المجتمع المدرسي من خلال تحديد الاحتياجات التدريبية واعداد وتنفيذ برامج التنمية المهنية على مستوى المدرسة، وقياس أثرها في رفع مستوى انجاز الطلاب وتأهيل المدرسة للاعتماد التربوي، والاشراف على التنمية المهنية المتعددة والمبتكرة (المجتمعات المهنية – البحوث الاجرائية – الورش التنشيطية – تبادل الزيارات ..... الخ). كما نص القرار الوزاري رقم (١٢٧) لسنة (٢٠١٢).
- التوسع في البعاث للخارج وزيادة فرص المتقدمين للبعثات؛ بتعديل القرار الوزاري رقم (٢٠) لسنة (١٩٩٨)، حيث كان يشترط أن لا يزيد سن المتقدم عن أربعين سنة، وصار شرط التقدم أن لا يزيد السن عن (٤٥) سنة في أول أكتوبر التالي للتقديم للبعثات التدريبية بالخارج بالنسبة للمعلمين، وخمسين سنة بالنسبة للعاملين بالتوجيه الفني والإدارة المدرسية، كما جاء بالقرار الوزاري رقم (١٢٠) لسنة (٢٠١٤).

وفي سبيل تحقيق جودة التعليم أولت التشريعات التربوية اهتمامًا متزايدًا بأحوال المعلم ماديًا حيث تم:

- منح شاغلي وظائف التعليم بوزارة التربية والتعليم حافز الأداء العلمي المتميز للحاصلين على درجة الدكتوراه وما يعادلها ودرجة الماجستير، وذلك بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٨٣٥) لسنة (٢٠١٠).

- إصدار قرار وزير الدولة للتنمية الإدارية رقم (٤٦) لسنة (٢٠١٠) بشأن ضوابط استحقاق حافز الماجستير والدكتوراه لشاغلي وظائف التعليم.
- تخصيص نسبة ٥٠ % من حصيلة جزاءات الخصم الموقعة على العاملين لصالح صندوق الرعاية الاجتماعية والصحية للعاملين بالتربية والتعليم، ونسبة ٩٠% من الـ ٥٠% الأخرى للصرف على الأنشطة الثقافية والرياضية والحالات الاجتماعية والكوارث والوفاة والاعانات والقروض للعاملين، ونسبة الـ ١٠% الباقية تخصص للصرف منها في حالات سحب أو إلغاء جزاء الخصم من المرتب. كما نص القرار الوزاري رقم (١٦٢) لسنة (٢٠١٠).
- إقرار حافز أداء لشاغلي الوظائف التعليمية، كما حدد القرار فئات هذا الحافز وشروط استحقاقه بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١٠٢٤) لسنة (٢٠١١).
- زيادة حافز الأداء لشاغلي الوظائف التعليمة قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١٢٢٩) لسنة (٢٠١١).
- تحديد نسبة حافز التجريب للعاملين بالمدارس التجريبية الرسمية للغات، وتحديد ضوابط وشروط صرف هذا الحافز، بالقرار الوزاري (١٩٥) لسنة (٢٠١١).
- عدم جواز تقاضي أي شخص يعمل بديوان وزارة التربية والتعليم بصفته عاملاً أو مستشارًا أو بأي صفة أخرى ما يزيد عن عشرة أضعاف ما يتقاضاه أقل موظف معين حديثًا بالوزارة على الدرجة الثالثة، سواء صُرف المبلغ بصفة مرتبات أو مكافأة أو بدلات أو حوافز، كما ورد بالقرار الوزاري (٤٤٩) لسنة (٢٠١١).
- وضع قواعد صرف مكافآت التدريب بالأكاديمية المهنية للمعلمين، بالقرار الوزاري رقم (٧١) لسنة (٢٠١٢).
- تحديد مقابل الخدمات التي تقدمها الأكاديمية المهنية للمعلمين وقواعد صرف المكافآت، كما جاء بالقرار الوزاري رقم (٣٠٠) لسنة (٢٠١٢).
- إقرار علاوة مقابل اعباء وظيفية للمعلمين المخاطبين بالقانون (١٥٥) سنة (٢٠٠٧) حسب ما نص عليه قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٥٧) لسنة (٢٠١٤).

كما اهتمت التشريعات التربوية بالتوجيه الفني؛ نظرًا لدوره المحوري في تطوير التعليم وتحقيق الجودة بالمؤسسات التعليمية، فقد صدر القرار الوزاري رقم (٩٩) لسنة (٢٠١٤) بشأن ضوابط التوجيه الفني، وحدد القرار الوزاري مهام ومسئوليات الموجه الفني على مختلف

المستويات بداية من مستشار المادة على المستوى القومي، والموجه العام على مستوى المديرية التعليمية، والموجه الأول وموجه المادة على مستوى الإدارة التعليمية.

وأهتمت التشريعات التربوية بحسن اختيار القيادات التربوية وتأهيلها وتدريبها من خلال:

- تحديد معدلات مستوى مديريات التربية والتعليم والإدارات التعليمية بالمحافظات؛ على أنْ تكون مستويات مديريات التربية والتعليم بالمحافظات من مستويين فقط، وهما: مديريات من المستوى الأول المتميز، ومديريات من المستوى الأول، كما نص على ترقية جميع الإدارات التعليمية من المستوى الثالث إلى المستوى الثاني، قرار وزاري رقم (٣٦١) لسنة (٢٠١٣).
- تشكيل اللجنة الدائمة للقيادات لاختيار القيادات واختصاصاتها ونظام وإجراءات عمل اللجنة، وفقًا للقانون رقم (٥) لسنة (١٩٩٩)، بالقرار الوزاري رقم (٣٤٤) لسنة (٢٠١٠). واعادة تشكيلها بالقرار الوزاري رقم (٢٠٣) لسنة (٢٠١٦).
- تشكيل لجنة دائمة لوظائف الإدارة العليا والتنفيذية بوزارة التربية والتعليم والتعليم الفني، بالقرار الوزاري رقم (٢٠) لسنة (٢٠١٦).
- إنشاء مركز اعداد القيادات التربوية؛ لإعداد جيل من القيادات المبدعة والقادرة على تحمل المسئولية الوطنية. ويختص بتخطيط برامج التنمية المهنية للقادة، والإشراف على تنفيذها، والارتقاء بالمهارات المختلفة للقادة في النظم التربوية والمؤسسات التعليمية على مختلف مستوياتها وتنمية قدراتهم، ودراسة وبحث المشكلات الإدارية والوصول إلى حلول مجدية وفعالة، كما ورد بالقرار الوزاري رقم (١١٩) لسنة (٢٠١٤).

كما يتبين الاهتمام بالمتعلمين في التشريعات التربوية من خلال:

- تشكيل لجنة للصحة والبيئة بكل مدرسة وإدارة ومديرية تعليمية؛ تختص بوضع خطة للفحص الطبي الشامل للطلاب ومتابعة تنفيذها، وإعداد السجلات الصحية للطلاب والمتابعة الدورية للحالات المرضية، التأكد من توافر جميع التجهيزات والاحتياجات الطبية اللازمة للعيادة المدرسية، والإشراف على المقصف والتأكد من مطابقة الأغذية الموجودة به للشروط الصحية، وإعداد وتنفيذ برامج التوعية والتثقيف الصحي والبيئي والسكاني للطلاب والعاملين، واتخاذ القرار الملائم عند حدوث الأزمات أو الكوارث أو انتشار الأوبئة بما يتفق مع توجيهات وتوصيات الجهات المعنية، كما نص القرار الوزاري رقم (٧) لسنة (٢٠١٤).

- إصدار لائحة الاتحادات الطلابية والريادة بهدف تشجيع الطلاب على التفوق الدراسي وتدعيم روح المبادرة والإبداع والابتكار، والالتزام بمبادئ اتحاد الطلاب كتنظيم شرعي قومي، والاستفادة من الأنشطة التربوية داخل المدرسة وخارجها، بالقرار الوزاري رقم (٦٢) لسنة (٢٠١٣) بشأن الاتحادات الطلابية والريادة.
- تحديد حقوق وواجبات الطلاب، وأولياء الأمور، ومسئوليات وصلاحيات إدارة المدرسة والأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين والمعلمين تجاه الطلاب، ومخالفات الطلاب وإجراءات العلاج والتأديب، بالقرار الوزاري رقم (١٧٩) لسنة (٢٠١٥) بشأن لائحة الانضباط المدرسي والمعدل بالقرار الوزاري رقم (٢٨٧) لسنة (٢٠١٦).
- تحديد رسوم الاشتراك في مجموعات التقوية المدرسية لرفع مستوى تحصيل الطلاب، مع التأكيد على أنَّ الاشتراك في هذه المجموعات اختياري وليس اجباري، مع الزام المدارس بالإعلان عن هذه المجموعات وقيمة الاشتراك فيها وموعدها والجدول الخاص بها، بالقرار الوزاري رقم (٥٣) لسنة (٢٠١٦).
- تفعيل الأنشطة الثقافية التربوية داخل جميع المدارس الحكومية والخاصة والمدارس الرسمية للغات والمتميزة؛ لرفع المستوى التربوي لجميع الطلاب، بالقرار الوزاري رقم (٣٦٦) لسنة (٢٠١٥).
- تحديد ضوابط التحويل من المدارس الخاصة بمصروفات في مرحلة التعليم الثانوي العام وما في مستواها إلى المدارس الرسمية، بالقرار الوزاري رقم (٣٠٥) لسنة (٢٠١٥).
- تطبيق نظام الدمج للتلاميذ ذوي الإعاقة البسيطة بالفصول النظامية بمدارس التعليم العام الحكومية، والمدارس الخاصة، والمدارس التي تدرس مناهج خاصة في جميع مراحل التعليم قبل الجامعي ومرحلة رياض الأطفال في المدارس التي يتم تهيئتها للدمج بالتعليم العام بالقرار الوزاري رقم (٢٦٤) لسنة (٢٠١١).
- غرس روح الانتماء للوطن من خلال رفع العلم في مكان ظاهر في المؤسسات التعليمية الخاضعة لإشراف الدولة، والزام جميع طلاب المدارس الرسمية والخاصة والدولية والطلاب المصريين بالمدارس الأجنبية بمصر بتحية العلم وترديد النشيد الوطني المصري والوقوف احترامًا عند عزف السلام الوطني، أثناء طابور الصباح اليومي، وإلزام أجهزة التعليم قبل الجامعي على نشر الثقافة المستفادة من عبارات النشيد القومي المصاحب للسلام الوطني، كما نص قرار رئيس جمهورية مصر العربية بالقانون رقم (٤١) لسنة (٢٠١٤)، والقرار الوزاري (٢١) لسنة (٢٠١٠).

- تحديد الرسوم والغرامات والاشتراكات ومقابل الخدمات الإضافية وأثمان أدلة التقويم التي تحصل من طلبة وطالبات المدارس بمختلف مراحل التعليم، وإعفاء أبناء الشهداء، وأبناء ضحايا الإرهاب، وأبناء المرأة المعيلة، والطلاب يتامى الأب، وأبناء الأسر المستفيدة من معاش الضمان الاجتماعي أو المساعدات، وطلاب مدارس حلايب وشلاتين وأبو رمادي (بمحافظة البحر الأحمر) وطلاب مدارس إدارتي رفح والشيخ زويد (بمحافظة شمال سيناء) من دفع المصروفات، كما جاء في القرار الوزاري رقم (١٨٩) لسنة (٢٠١٠)، والقرار الوزاري رقم (٢٩٤) لسنة (٢٠١١)، والقرار الوزاري رقم (٢٧٢) لسنة (٢٠١٣)، والقرار الوزاري رقم (٣١٢) لسنة (٢٠١٤). والقرار الوزاري رقم (٢٩١) لسنة (٢٠١٦).

وفي سبيل تحقيق جودة التعليم المنشودة سعت التشريعات الي تعديل نظام الدراسة والتقويم بالمراحل التعليمية المختلفة من خلال:

- تعديل بعض أحكام قانون التعليم فيما يخص تنظيم ضوابط وشروط التقدم لامتحان طلاب الشهادة الثانوية العامة، وإمكانية التقدم لاستكمال الدراسة الجامعية خلال السنوات الخمس التالية للحصول على شهادة اتمام الدراسة الثانوية العامة، وكذلك اعتبار الشهادة الثانوية شهادة منتهية تصلح للتعامل بها في سوق العمل. كما نص القانون (٢٠) لسنة (٢٠١٢).
- الاهتمام بتفعيل ممارسة الأنشطة الصفية واللاصفية، وتفعيل استراتيجيات التعليم والتعلم الحديثة مثل التعلم النشط والتركيز على التعلم التعاوني من خلال تطبيق التقويم التربوي الشامل على مرحلة التعليم الأساسي بحلقتيها الابتدائية والإعدادية بالقرار الوزاري رقم (٢٣٠) لسنة (٢٠١٠).
- إعادة تنظيم التقويم التربوي الشامل المطبق على مرحلة التعليم الأساسي بحلقتيها الابتدائية والإعدادية، بالقرار الوزاري رقم (٣١٣) لسنة (٢٠١١) المعدل بالقرار (٤٦٠) لسنة (٢٠١٣).
- تعديل نظام الدراسة والامتحان لطلاب الصف الأول الثانوي العام بالقرار الوزاري رقم (٢٣٣) لسنة (٢٠١٢).
- تعديل نظام الدراسة والامتحان لطلاب الصف الثاني الثانوي العام بالقرار الوزاري رقم (٢٧٤) لسنة (٢٠١٢)، المعدل بالقرار الوزاري رقم (٣٢٤) لسنة (٢٠١٣).

- تعديل نظام الدراسة والامتحان لطلاب الصف الثالث الثانوي العام بالقرار الوزاري رقم (٨٨) لسنة (٢٠١٣)، والمعدل بالقرار الوزاري (٣٢٣) لسنة (٢٠١٣)، والقرار الوزاري (٤٥٢) لسنة (٢٠١٣).
- تحديد ضوابط لتنظيم تقدير درجات أوراق الإجابة المفقودة بالقرار الوزاري رقم (١١٣) لسنة (٢٠١٣).
- السماح بمراجعة كراسات إجابة الطلا ب المتضررين من نتائجهم في امتحان شهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة وفي امتحانات الدبلومات الفنية، بالقرار الوزاري رقم (٦٤) لسنة (٢٠١٤).
- منح الطلاب المصريين الناجحين في امتحانات شهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة وما يعادلها من الشهادات العربية والأجنبية، ودبلومات المدارس الثانوية الفنية بنظاميها (الثلاث سنوات والخمس سنوات)، الحاصلين على بطولات أو دورات رياضية، درجات تضاف إلى المجموع الكلي طبقًا للبطولات أو الدورات ومستوى التفوق الرياضي، بالقرار الوزاري رقم (٢٠٦) لسنة (٢٠١٦).
- تنظيم أحوال إلغاء الامتحان والحرمان منه سواء في الامتحانات العامة أو الامتحانات المحلية كما حددها القرار الوزاري رقم (٣١٩) لسنة (٢٠١١)، والمعدل بالقرار الوزاري رقم (٢٧) لسنة (٢٠١٣)، والقرار الوزاري رقم (١١٤) لسنة (٢٠١٣)، والقرار الوزاري رقم (١٦٦) لسنة (٢٠١٤).
- انهاء النظام القديم لامتحان شهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة (نظام المرحلتين) اعتبارًا من العام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧، بالقرار الوزاري رقم (٣٢٤) لسنة (٢٠١٦).
- المعاقبة بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن عشرين ألف جنية، ولا تجاوز خمسين ألف جنيه، أو احدى هاتين العقوبتين، لكل من طبع أو نشر أو أذاع أو روج بأي وسيلة أسئلة امتحانات تتعلق بمراحل التعليم المختلفة، العامة أو الخاصة، وكان ذلك أثناء عقد الامتحان بقصد الغش أو الإخلال بالنظام العام للامتحان، سواء داخل لجنة الامتحان أو خارجها، كما جاء بقرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم (١٠١) لسنة (٢٠١٥)، في شأن مكافحة اعمال الاخلال بالامتحان.
- تحديد مقابل خدمة استخراج البيانات والتصديق على الشهادات الدراسية بالقرار الوزاري رقم (٣٨١) لسنة (٢٠١٠).

واهتمت التشريعات التربوية بجودة التعليم الفني والمهني من خلال:

- تحديد معدلات ومستويات وظائف التوجيه الفني والإدارة المدرسية وهيئات تدريس المواد الفنية التخصصية العلمية والعملية بمدارس التعليم الفني بالقرار الوزاري رقم (٤٨١) لسنة (٢٠١١).
- تأهيل موجه لمادة حاسب آلي متخصص للإشراف على المادة بالتعليم الصناعي، حسب ما نص عليه القرار الوزاري (٤) لسنة (٢٠١٢).
- وضع القواعد والإجراءات والضوابط ونظم التقويم للتخصصات المختلفة بنظام التدريب المهني المزدوج؛ الذي يهدف إلى تأهيل فئة من العمالة المدربة تدريبًا علميًا وعمليًا على وسائل الانتاج والتكنولوجيا الحديثة المتقدمة، وما يتماشى مع احتياجات المصانع والمجالات الاقتصادية الأخرى وسوق العمل، ويتم تنفيذ هذا النظام تطبيقًا وتفعيلاً لمبدأ المشاركة المجتمعية بين وزارة التربية والتعليم والقطاع الخاص ممثلاً في الاتحاد النوعي للجمعيات المستثمرين، ويقوم نظام التعليم والتدريب المهني المزدوج على أنه تعليم مهني نظامي (مواد نظرية ثقافية وفنية داخل المدرسة) وتدريب (تطبيقي عملي داخل المنشأة التدريبية) كتحضير مبدئي أساسي لمهنة، وذلك لتوصيل المهارات الفنية والمعارف والكفاءات الضرورية لمساعدة المتدرب على اكتساب الخبرة المهنية الضرورية، كما نص القرار الوزاري رقم (١٦٢) لسنة (٢٠١١).
- اصدار عدة قرارات وزارية سنة (٢٠١٠) بالتوسع في انشاء المدارس الفنية للتعليم والتدريب والمزدوج، منها القرارات ارقام (٧١)، و(١٤٠)، و(٢١٥)، و(٣٠٠)، و(٣٠١)، و(٣٠٣)، وفي المسار نفسه صدرت أيضًا بضعة قرارات وزارية سنة (٢٠١١)، وهي القرارات أرقام: (١٢)، و(٤١)، و(٤٢)، و(٤٣)، و(٤٤)، و(٥٠).
- حظر إنشاء مدارس جديدة أو تخصصات بمدارس قائمة أو استحداث تخصصات جديدة فنية بأي نظام تعليمي من أنظمة التعليم الفني إلا بعد توافر مقومات الإنشاء لهذا التخصص، وهي الخطة والمناهج الدراسية، وضوابط الامتحانات، وموافقة كتابية من هيئة الأبنية التعليمية على صلاحية المباني، والتجهيزات الكافية (عملية وعلمية وأثاث)، وهيئات التدريس العلمي والعملي، كما يحظر تغيير استخدام أية مدرسة فنية أو فراغ تعليمي أو فتح فصول ملحقة بمدرسة قائمة أو

تشغيلها فترة إضافية إلا بعد أخذ رأي الهيئة العامة للأبنية التعليمية واعتماد المحافظ ووزير التربية والتعليم، بالقرار الوزاري رقم (٤٠٧) لسنة (٢٠١١).

- انشاء وحدات توظيف المدارس الريادية بنطاق عمل مشروع التنافسية للدعم الفني ضمن برنامج دعم التنافسية الممول من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، بالقرار الوزاري رقم (٥٠٩) لسنة (٢٠١١)، والقرار الوزاري رقم (٥٤) لسنة (٢٠١٢).
- اعتبار مادة الحاسب الآلي مادة مستقلة بذاتها لجميع تخصصات التعليم الصناعي، كما ورد بالقرار الوزاري (١٨٦) لسنة (٢٠١٢).

الاهتمام بالمدارس التجريبية (الرسمية والرسمية المتميزة للغات) من خلال:

- إنشاء وحدة للتجريبيات بالمديريات التعليمية بالمحافظات؛ بهدف متابعة الأداء داخل المدارس التجريبية، والعمل على التوسع في هذه النوعية المتميزة من المدارس، ومتابعة الإجراءات التنفيذية لقواعد القبول والنقل والتحويل من مدرسة تجريبية إلى أخرى، وكذا العمل على تزويد هذه المدارس باحتياجاتها منن الكتب والمواد السمعية والبصرية، بالإضافة إلى الإشراف على إعداد الكوادر اللازمة للعمل بهذه المدارس ومتابعة التدريبات اللازمة لهم لتنمية قدراتهم ومهاراتهم، والتوسع في استخدام الأساليب التكنولوجية الحديثة لتطوير العملية التعليمية ورعاية الموهوبين والمتفوقين في جميع المجالات، كما ورد بالقرار الوزاري رقم (٥١٧) لسنة (٢٠١١)، والقرار الوزاري رقم (٦٥) لسنة (٢٠١٢).
- تغيير مسمى المدارس التجريبية للغات والمدارس التجريبية المتميزة للغات إلى المدارس الرسمية للغات والمدارس الرسمية المتميزة للغات، وتحديد أهداف هذه المدارس في: التوسع في دراسة اللغات الأجنبية بجانب المناهج الرسمية المتطورة، والتوسع في استخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة، ورعاية الموهوبين والمتفوقين في كل المجالات، والتوسع في ممارسة الأنشطة الرياضية والثقافية والفنية والعلمية. بالإضافة إلى تحديد كثافة الفصل في المدارس الرسمية للغات بما لا يزيد عن ستة وثلاثين تلميذًا، وما لا يزيد عن تسعة وعشرين تلميذ في المدارس للرسمية المتميزة للغات. علاوة على تحديد شروط القبول والتحويل للمدارس الرسمية للغات والمدارس الرسمية المتميزة للغات، ووضع معايير اختيار مديري ووكلاء المدارس الرسمية للغات بنوعيها، علاوة على تحديد خطط الدراسة وضوابط نظام التقويم في هذه المدارس، وكذا تحديد مقابل الخدمات الإضافية للمدارس الرسمية للغات والمدارس

الرسمية المتميزة للغات وضوابط الإنفاق، بالقرار الوزاري رقم (٢٨٥) لسنة (٢٠١٤) والقرار الوزاري رقم (١٤٥) لسنة (٢٠١٦).

كما تم استحداث مدارس رسمية تطبق مناهج خاصة وفقًا للتشريعات التالية:

- حدد القرار الوزاري رقم (٢٣٥) لسنة (٢٠١١) شروط ترخيص وتنظيم العمل بالمدارس التي تطبق مناهج خاصة.
- انشاء مدارس النيل الدولية ويمتلكها صندوق تطوير التعليم، ويكون التدريس بها ثنائي اللغة؛ حيث إنَّ تدريس مواد اللغة العربية والتربية الدينية والدراسات الاجتماعية باللغة العربية وتدريس باقي المواد باللغة الإنجليزية، وتبدأ الدراسة بها بمرحلة رياض الأطفال حتى الصف الثاني عشر، وتهدف إلى تدريس مناهج مصرية جديدة بمعايير دولية لمراحل التعليم المختلفة تم إعدادها من خلال اتفاقية الشراكة بين صندوق تطوير التعليم وهيئة الامتحانات الدولية بجامعة كمبريدج بالمملكة المتحدة. والارتقاء بالمهارات في جميع العلوم، والدمج بين المناهج والتقويم والتكنولوجيا في إطار عملية تعليمية متكاملة، وتشجيع الطلاب على ممارسة الأنشطة الثقافية والفنية والرياضية وغيرها وتنمية قدراتهم الإبداعية الكامنة، والاهتمام بترسيخ القيم الروحية والتربوية والوطنية وتعميق قيم التسامح والانفتاح على العالم، وذلك بالقرارات الوزارية ارقام (١٩٩)، و(٢٠٣)، و(٢٠٤)، و(٢٠٥)، و(٢٠٦) لسنة (٢٠١٠).
- تحديد المناهج والمقررات لشهادة النيل الثانوية الدولية، ونظام التقييم الرقمي لتقديرات النجاح الخاصة بشهادة النيل الثانوية الدولية، بالقرار الوزاري رقم (١٢١) لسنة (٢٠١٦).
- اصدار لائحة المدارس المصرية الدولية بنظام البكالوريا الدولية، واعتبار مدارس البكالوريا الدولية مدارس نموذجية دولية تطبق مناهج ذات طبيعة خاصة، وتتبع رئيس قطاع التعليم العام مباشرة بديوان عام وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني، كما أنها ضمن مشروعات الوزارة الرائدة، وتمنح طلابها شهادات متعارف عليها دوليًا، بالقرار الوزاري (٢٨٩) لسنة (٢٠١٦).
- تحديد أهداف مدارس المتفوقين الثانوية في العلوم والتكنولوجيا وشروط القبول بهذه المدارس وكثافة فصولها، ونظام الدراسة بها ومناهجها ورسومها ونظام التقويم بها، وتشكيل مجلس إدارة المدرسة واختصاصاته بالقرار الوزاري رقم (٣٦٩) لسنة (٢٠١١).

- وضع ضوابط منح الشهادة الثانوية المصرية في العلوم والتكنولوجيا من مدارس المتفوقين الثانوية في العلوم والتكنولوجيا بالقرار الوزاري رقم (٢٠٢) لسنة (٢٠١٢).
- تحديد نظام القبول والدراسة والامتحانات بمدارس المتفوقين الثانوية في العلوم والتكنولوجيا بالقرار الوزاري رقم (٣٨٢) لسنة (٢٠١٢).
- تعديل ضوابط وشروط القبول بمدارس المتفوقين الثانوية في العلوم والتكنولوجيا؛ بحيث لا يقل مجموع الطالب في امتحان شهادة التعليم الأساسي عن ٩٥% من المجموع الكلي للدرجات كشرط أساسي للقبول بمدارس المتفوقين الثانوية في العلوم والتكنولوجيا، كما ورد بالقرار الوزاري رقم (٢١٩) لسنة (٢٠١٦).

ويتضح اهتمام التشريعات التربوية بالتعليم الخاص من خلال:

- اعتبار كل منشأة غير حكومية تقوم بالتعليم والإعداد المهني والفني قبل مرحلة التعليم الجامعي مقابل مصروفات مدرسة خاصة، وتهدف المدرسة الخاصة إلى: المعاونة في مجال رياض الأطفال والتعليم الأساسي والثانوي (العام والفني)، ودراسة مناهج خاصة وفق ما يقرره وزير التربية والتعليم، والتوسع في دراسة لغات أجنبية بجانب المناهج الرسمية المقررة. كما تم تحديد شروط واجراءات الترخيص بفتح مدرسة خاصة بمصروفات أو التوسع فيها أو تصفيتها. كما تم تحديد الشروط الواجب توافرها في صاحب المدرسة الخاصة بمصروفات وفي ممثله، وكذلك تم وضع شروط الهيكل التنظيمي للمدرسة ولائحتها الداخلية ووظائف الإدارة بها ونظامها المالي، كما نص القرار الوزاري رقم (٤٢٠) لسنة (٢٠١٤).
- تحديد دور الهيئة العامة للأبنية التعليمية ومناطقها بالمحافظات في ترخيص المدارس الخاصة بالقرار الوزاري رقم (٤٤) لسنة (٢٠١٢).
- بالنسبة للمدارس الخاصة التي تقل مصروفات طلابها عن (٦٠٠٠) جنيه، وفي حالة وجود فراغ تعليمي بالمدرسة بخلاف حجرات الأنشطة تمنح المدرسة ترخيص مؤقت بفصل واحد، وتكون كثافته طبقًا للثابت باللائحة الداخلية للمدرسة، طبقًا للقرار الوزاري رقم (٣٥٧) لسنة (٢٠١٣).

كما اهتمت التشريعات التربوية بالمشاركة المجتمعية من خلال:

- إعادة تنظيم مجلس الأمناء والآباء والمعلمين من خلال إنشاء مجلس للأمناء والآباء والمعلمين في كل مدرسة من مختلف المراحل التعليمية، يضم ممثلين للآباء والمعلمين وأعضاء من بين أفراد المجتمع المدني المهتمين بالعملية التعليمية، يهدف إلى: تحقيق

اللامركزية في الإدارة والتقويم والمتابعة واتخاذ القرار، والعمل على تأصيل الديمقراطية، وتعبئة جهود المجتمع المحلي من أجل توفير الرعاية المتكاملة للطلاب، وتوثيق الصلات والتعاون المشترك بين الآباء والمعلمين، وأعضاء المجتمع المدني في جو يسوده الاحترام المتبادل من أجل دعم العملية التعليمية ورعاية الأبناء، وتعظيم دور المدرسة في خدمة البيئة والمجتمع المحلي، والتغلب على مشاكلها وتحقيق طموحاتها. ويتشكل المجلس من أربع لجان، وهي: لجنة دعم العملية التعليمية، ولجنة دعم الأنشطة، ولجنة دعم المشاركة المجتمعية، ولجنة دعم الصيانة. ويختص المجلس بالمساهمة الفعَّالة مع إدارة المدرسة في وضع ومتابعة تنفيذ خطة متكاملة لتحقيق أهداف تطوير المدرسة، والعمل على دعم العملية التعليمية وتطويرها وتحديثها بمصادر تمويل غير تقليدية عن طريق تشجيع الجهود الذاتية للأفراد القادرين ورجال المجتمع المدني، والتعاون مع المدرسة في وضع خطة تنفيذية لصيانة المبنى والمرافق والأجهزة والأدوات والوسائل التعليمية الحديثة، والعمل على دعم الأنشطة التربوية المدرسية ومتابعة تنفيذها، والتعاون بين المدرسة والمؤسسات الأخرى كالجامعات ومراكز الشباب والجمعيات الأهلية والإعلام والثقافة للاستفادة بما يوجد بها من إمكانات في دعم العملية التعليمية (أفنية وملاعب – مكتبات – معامل كمبيوتر – أدوات)، وتعزيز دور المدرسة في خدمة البيئة المحيطة، والتعامل مع مشكلاتها وطموحاتها، والتعامل من خلال الأنشطة المختلفة (فصول محو الأمية – التوعية – نادي صيفي)، وتقرير صرف أيَّ مبلغ من أمواله لتحقيق الخطة التي يقررها المجلس وفي حدود الموازنة، بالقرار الوزاري (٢٨٩) لسنة (٢٠١١). المعدل بالقرار الوزاري (٣٠٦) لسنة (٢٠١٤).

كما اهتمت التشريعات التربوية بوضع آليات واجراءات تدعم المدارس لتحقيق جودة التعليم من خلال:

- إنشاء وحدات للجودة بالمديريات والادارات التعليمية بالمحافظات؛ للعمل على متابعة ما يصدر من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد فيما يتعلق بمعايير الجودة ومؤشرات الأداء، وعقد لقاءات لزيادة توعية المدارس بمعايير الجودة والآليات المختلفة لاستيفاء هذه المعايير، ووضع خطة تنفيذية لتحقيق الخطة الاستراتيجية لمنظومة المتابعة والتقييم والتأهيل للاعتماد، واستيفاء المدارس معايير ومواصفات الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد وتقديم الدعم الفي والمالي اللازم لمساعدة المدارس للتقدم للاعتماد،

وإجراء دراسة للتعرف على وضع المدارس فيما يتعلق بتحديد الفجوة بين الوضع القائم مقارنة بالمعايير القومية للتعليم، وتأهيل المدارس لوضع وتنفيذ خطة تحسين الأداء المدرسي ومتابعة تنفيذها مع مجالس الأمناء، كما نص القرار الوزاري رقم (١٣٨) لسنة(٢٠١٢).

- إنشاء لجان دعم اللامركزية بالمديريات والإدارات التعليمية، بهدف تقديم الدعم الفني للمدارس فيما يختص بتنفيذ أعمال اللامركزية لخدمة وتجويد العملية التعليمية، وتقديم الاقتراحات والأفكار لصانعي القرار لإضافة الخدمات التعليمية التي يمكن أن تؤدي إلى المزيد من الجودة للعملية التعليمية بتنفيذها لامركزيًا، وتحديد المدارس التي تحتاج إلى صيانة شاملة أو عاجلة وترتيبها حسب الأولوية، كما نص القرار الوزاري (٢٨٧) لسنة(٢٠١٢).
- ولتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص وحرصا على توفير احتياجات المدارس من المعلمين والأخصائيين والإداريين والعمال؛ مما يسهم في تحقيق جودة التعليم بالمدارس، صدر القرار الوزاري رقم (٢٠٢) لسنة (٢٠١٣) بتوزيع أعضاء هيئة التعليم والإداريين والخدمات المعاونة بالمدارس والإدارات والمديريات التعليمية؛ وذلك من خلال نقل المعلمين والأخصائيين والإداريين والخدمات المعاونة من المدارس التي بها زيادة في تخصصاتهم إلى المدارس التي تعاني من عجز في التخصصات ذاتها.
- الزام المدارس بالتقدم إلى الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد، كما جاء في القرار الوزاري رقم (١٢٢) لسنة (٢٠١٦).

نتائج الدراسة:

يتضح جليًا من خلال العرض السابق أنَّ تشريعات التعليم العام قبل الجامعي في مصر في الفترة من ٢٠١٠ حتى ٢٠١٦ قد أولت اهتمامًا كبيرًا بجودة التعليم من خلال اهتمامها بالمجالات التالية:

(١) المعلم ورفع كفاءته؛ حيث نص الدستور المصري على أنَّ المعلمين هم الركيزة الأساسية للتعليم، وأن الدولة تكفل تنمية كفاءاتهم العلمية، ومهاراتهم المهنية، ورعاية حقوقهم المادية والأدبية، بما يضمن جودة التعليم وتحقيق أهدافه. ولقد تمت ترجمة ذلك في قانون التعليم وبعض قرارات رئيس الوزراء وعدة قرارات وزارية؛ وهذه القرارات تكفل توفير الأمن الوظيفي

للمعلم عن طريق تحديد المستويات الوظيفية للمعلمين، والتحديد الدقيق لواجبات ومسئوليات المعلمين من خلال اعتماد بطاقات وصف أعضاء هيئة التعليم، كما أن هذه القرارات تحدد تعطي الحق لشاغلي وظائف المعلمين في النقل من مرحلة تعليمية إلى مرحلة تالية، وتسوية حالة شاغلي وظائف المعلمين، كما راعت القرارات الوزارية الظروف الصحية للمعلم حيث قامت بإعفاء المعلمين المكفوفين شرط الحصول على شهادة ICDL ، ومراعاة ظروف المعلمين الاجتماعية من خلال إعادة تسكين المعلمات المغتربات، والاهتمام برفع كفاءة المعلمين المهنية من خلال توفير الفرص المناسبة لهم للتنمية المهنية، والاهتمام بأحوال المعلم ماديًا، وكل ما سبق يشجع المعلم للمشاركة بفاعلية في تحقيق جودة التعليم.

(٢) التوجيه الفني من حيث اهتمام التشريعات بتحديد ضوابط التوجيه الفني، ووضع ضوابط ومعايير لشغل وظائف التوجيه، والتحديد لدقيق لمهام ومسئوليات التوجيه.

(٣) تحديد معايير ومواصفات القيادات التربوية من خلال تحديد معدلات مستوى مديريات التربية والتعليم والإدارات التعليمية بالمحافظات؛ وتشكيل اللجنة الدائمة للقيادات لاختيار القيادات وتشكيل لجنة دائمة لوظائف الإدارة العليا والتنفيذية بوزارة التربية والتعليم والتعليم الفني، وإنشاء مركز اعداد القيادات التربوية.

(٤) رعاية المتعلمين من حيث: تشكيل لجنة للصحة والبيئة بكل مدرسة وإدارة ومديرية تعليمية وإصدار لائحة الاتحادات الطلابية والريادة، وإصدار لائحة الانضباط المدرسي، وتطبيق نظام الدمج للتلاميذ ذوي الإعاقة البسيطة، وتحديد رسوم الاشتراك في المجموعات المدرسية للتقوية، وتفعيل الأنشطة الثقافية التربوية، وغرس روح الانتماء للوطن، وتحديد الرسوم والغرامات والاشتراكات ومقابل الخدمات الإضافية وأثمان أدلة التقويم التي تحصل من طلبة وطالبات المدارس بمختلف مراحل التعليم، واعفاء بعض الفئات.

(٥) تعديل نظام الدراسة والتقويم من حيث: تطبيق التقويم التربوي الشامل على مرحلة التعليم الأساسي بحلقتيها الابتدائية والإعدادية، وتعديل نظام الدراسة والامتحان لطلاب الصفوف الأول والثاني والثالث العام، وتحديد ضوابط لتنظيم تقدير درجات أوراق الإجابة المفقودة ومنح الطلاب الحاصلون على بطولات درجات التفوق الرياضي، وتنظيم أحوال إلغاء الامتحان والحرمان منه، وانهاء النظام القديم لامتحان شهادة اتمام الدراسة الثانوية العامة، ومكافحة اعمال الاخلال بالامتحان، وتحديد مقابل خدمة استخراج البيانات والتصديق على الشهادات الدراسية.

(٦) التعليم الفني والمهني من حيث: تحديد معدلات وظائف التوجيه الفني والإدارة المدرسية وهيئات التدريس بمدارس التعليم الفني، وتخصيص موجه حاسب آلي للإشراف على بالتعليم الصناعي، ووضع القواعد والإجراءات والضوابط ونظم التقويم للتخصصات المختلفة بنظام التدريب المهني المزدوج، والتوسع في انشاء المدارس الفنية للتعليم والتدريب والمزدوج، وحظر إنشاء مدارس جديدة من أنظمة التعليم الفني إلا بعد توافر مقومات الإنشاء لها، وإنشاء وحدات توظيف المدارس الريادية، واعتبار مادة الحاسب الآلي مادة مستقلة بذاتها لجميع تخصصات التعليم الصناعي.

(٧) المدارس التجريبية (الرسمية والرسمية المتميزة للغات) من خلال: إنشاء وحدة للتجريبيات بالمديريات التعليمية بالمحافظات؛ بهدف متابعة الأداء داخل المدارس، ووضع الضوابط والمعايير الخاصة باختيار مديري المدارس التجريبية، وإصدار قرار وزاري خاص بالمدارس الرسمية للغات؛ يحدد أهداف هذه المدارس، كما يحدد كثافة الفصل فيها وشروط القبول، وخطط الدراسة وضوابط نظام التقويم في هذه المدارس، ومقابل الخدمات الإضافية وضوابط الإنفاق.

(٨) استحداث مدارس رسمية تطبق مناهج خاصة من خلال الوقوف على: مدارس النيل الدولية، والمدارس المصرية الدولية بنظام البكالوريا الدولية، ومدارس المتفوقين الثانوية في العلوم والتكنولوجيا.

(٩) المشاركة المجتمعية: من حيث تنظيم عمل مجلس الأمناء والآباء والمعلمين؛ بما يكفل تعظيم دور المدرسة في خدمة البيئة والمجتمع المحلي، والتغلب على مشاكلها وتحقيق طموحاتها، والتعاون بين المدرسة والمؤسسات الأخرى للاستفادة بما يوجد بها من إمكانات في دعم العملية التعليمية.

(١٠) دعم المدارس لتحقيق جودة التعليم من حيث: انشاء وحدات للجودة بالمديريات والادارات التعليمية، وإنشاء لجان دعم اللامركزية بالمديريات والإدارات التعليمية، وتوزيع أعضاء هيئة التعليم والإداريين والخدمات المعاونة بالمدارس والإدارات والمديريات التعليمية، والزام المدارس بالتقدم إلى الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد.

وبالرغم من كل هذا الاهتمام إلا أنَّه ما زال هناك الكثير لتحقيق الجودة في التعليم.

التـوصيـــــات"

(١) إعادة النظر في قانون إنشاء الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد؛ لتلافي أوجه القصور في القانون، ولمراعاة التغيرات السياسية والاقتصادية والعلمية والثقافية والاجتماعية التي مرت بها مصر منذ صدور القانون، ومسايرة التطورات والمستجدات المحلية والدولية، ومراعاة موقع التعليم المصري في تقرير التنافسية الدولية.

(٢) وضع قضية تحقيق جودة التعليم في مقدمة المشروعات القومية للدولة المصرية واعتباره قضية أمن قومي.

(٣) إعادة النظر في وضع نظام يضمن تطوير طرق اصدار التشريعات التربوية الخاصة بتطبيق نظام الجودة في التعليم.

(٤) مراعاة اتباع المشرعين للمرونة في اصدار وتعديل التشريعات التربوية الخاصة بتحقيق جودة التعليم.

(٥) الالتزام بحشد الجهود ومشاركة السلطات المركزية والأجهزة المحلية لتطبيق الاجراءات الواردة في التشريعات التربوية بشأن تحقيق نظام الجودة في التعليم، وتنفيذ الأنشطة التي وردت في الخطة الاستراتيجية للتعليم في هذا الشأن، ومتابعة التنفيذ؛ للتعرف على نقاط القوة والعمل على تدعيمها، ومعرفة مواضع القصور ومحاولة علاجها والوقوف على العقبات التي تعوق التنفيذ الكامل للخطة، واتباع أفضل السبل للتنفيذ باستخدام أفضل الوسائل المتاحة.

(٦) تفعيل تنفيذ التشريعات التربوية التي تضع اطارًا للإجراءات التي تسهم في تحقيق الجودة في التعليم العام.

(٧) ادخال لتشريعات التربوية حيز التنفيذ؛ وخاصة تلك التي ترتبط ببعض حقوق المعلمين، والتي تصر بعض الهيئات التنفيذية على عدم تنفيذها.

(٨) ينبغي أن تهتم وزارة التربية والتعليم بتوعية الممارسين والمعنيين بالتشريعات التربوية السارية، من خلال العمل على مدهم بالثقافة التشريعية؛ وذلك عن طريق عقد الندوات والاجتماعات وتوظيف وسائل الإعلام للقيام بدور فعال في هذا الشأن.

(٩) اعداد حقيبة تشريعية الكترونية أو ورقية – أو كلاهما – تحتوي على كافة التشريعات التربوية – سارية المفعول – التي يتم العمل بها، وخاصة تلك التي تصب في صالح تطبيق

الجودة في التعليم، وتوزيعها على كافة النظم التربوية والمؤسسات التعليمية ونشرها على الموقع الالكتروني الرسمي لوزارة التربية والتعليم.

(١٠) العمل على إصدار مجلة متخصصة، يتم توزيعها على جميع النظم التربوية والمؤسسات التعليمية، تهتم بنشر التشريعات التربوية الخاصة بتطبيق الجودة في التعليم وتفسيرها.

(١١) من الضروري مشاركة المعنيين والممارسين في وضع التشريعات التربوية، ويمكن ان يتم ذلك عبر عرض التشريعات التربوية للحوار المجتمعي أو عقد حلقات نقاشية يشارك فيها العاملون والمهتمون بشأن تطبيق الجودة في التعليم وتطويره وتحسينه، وتشجيعهم على إبداء الرأي في تعديل التشريعات التربوية السارية.

(١٢) إصدار تشريع تربوي يكفل مشاركة أساتذة التربية ومراكز البحوث المتخصصة والقائمين على الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد التربوي في مراجعة واصدار وتعديل التشريعات التربوية، من أجل اصدار وتعديل التشريعات الكفيلة بتحقيق نظام الجودة في التعليم.

(١٣) ضرورة التغلب على المعوقات التي تعوق وصول التشريعات التربوية وفهمها وتطبيقها بالصورة الصحيحة في النظم التربوية والمؤسسات التعليمية.

المـــراجـــــع

(١) إبراهيم، عادل رجب. (٢٠٠٤). تصور مستقبلي لإدارة التعليم الثانوي العام بمصر في ضوء بعض مؤشرات الجودة. **رسالة دكتوراه**، كلية التربية، جامعة الأزهر، القاهرة.

(٢) أحمد، إبراهيم عبد العال. (٢٠٠٥). "القرارات الوزارية في مجال التعليم في مصر وأسلوب تنفيذها لدى مديري المدارس الابتدائية". **رسالة ماجستير**، كلية التربية، جامعة طنطا.

(٣) الألفي، هاني رزق عبد الجواد. (٢٠٠٤). "متطلبات تفعيل ثقافة لجودة الشاملة بين قيادات التعليم الأساسي . رسالة ميدانية في محافظة الدقهلية". **رسالة ماجستير**، كلية التربية، جامعة المنصورة.

(٤) البيلاوي؛ حسن حسين. (٢٠٠٨). **الجودة الشاملة في التعليم بين مؤشرات التميز ومعايير الاعتماد الأسس والتطبيقات**. عمان: دار المسيرة.

(٥) بحيرى، صلاح. (٢٠٠١). **الجامعات . الثوابت والمتغيرات**. القاهرة: مطبعة مركز تطوير التعليم الطبي.

(٦) بكر، عبد الجواد. (٢٠٠٣). **السياسات التعليمية وصنع القرار**. الإسكندرية: دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر.

(٧) التجاني، الهادي محمد. (٢٠٠٥). "جودة التعليم فوق الجامعي"، **ورشة عمل قضايا التعليم فوق الجامعي المعاصرة**. جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا كلية الدراسات العليا، الخرطوم.

(٨) الدسوقي، عيد أبو المعاطي. (٢٠١٠). **تأهيل مدارس التعليم الأساسي للجودة والاعتماد – توجهات عالمية ورؤى وطنية**. القاهرة: المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية.

(٩) الجوبير، عبد الرحمن إبراهيم. (٢٠٠٨). **إدارة الجودة الشاملة الإتقان في الفكر الإسلامي والمعاصر**. ط٣، المدينة المنورة: مطابع الرشيد.

(١٠) رئاسة الجمهورية .(٢٠١٥). "قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم (١٠١) لسنة (٢٠١٥) بشأن مكافحة أعمال الإخلال بالامتحانات"، **الجريدة الرسمية**، العدد (٤٠ مكرر ب)، ٧ اكتوبر ٢٠١٥، ص ص ٣ –٤.

(١١) رئاسة الجمهورية .(٢٠١٤). "قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم (٤١) لسنة (٢٠١٤) بشأن العلم والنشيد والسلام الوطنيين"، **الجريدة الرسمية**، العدد (٢٢ تابع أ)، ٢٩ مايو ٢٠١٤، ص ص ٣-٤.

(١٢) رئاسة الجمهورية .(٢٠١٤). "إصدار دستور جمهورية مصر العربية المعدل "، **الجريدة الرسمية**، العدد (٣ مكرر أ)، ١٨ يناير ٢٠١٤، ص ص ٢ – ٦٤.

(١٣) رئاسة الجمهورية.(٢٠١٣). "قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١١٠١) لسنة (٢٠١٣). **الوقائع المصرية**، العدد (٢٢٥ تابع)، ٣٠ سبتمبر ٢٠١٣، ص ص ٢-٣.

(١٤) رئاسة الجمهورية .(٢٠١٢). "قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم (٩٣) لسنة (٢٠١٢) بتعديل بعض أحكام القانون (١٥٥) لسنة (٢٠٠٧) الصادر بتعديل القانون (١٣٩) لسنة (١٩٨١) بشأن التعليم". **الجريدة الرسمية**، العدد (٤٤مكرر)، ص ص ٧ – ١٢.

(١٥) رئاسة الجمهورية .(٢٠١٢، ٩ مايو). قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم (٢٠) لسنة (٢٠١٢) بتعديل بعض أحكام القانون (١٣٩) لسنة (١٩٨١) بشأن التعليم"، **الجريدة الرسمية**، العدد (١٨ مكرر ب)، ٦ نوفمبر ٢٠١٢. ص ص ٣ – ٤.

(١٦) رئاسة مجلس الوزراء. (٢٠١٤). **قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٥٧) لسنة (٢٠١٤).**

(١٧) رئاسة مجلس الوزراء.(٢٠١١). **قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١٠٢٤) لسنة (٢٠١١).**

(١٨) رئاسة مجلس الوزراء.(٢٠١١). **قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١٢٢٩) لسنة (٢٠١١).**

(١٩) رئاسة مجلس الوزراء.(٢٠١٠). **قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٨٣٥) لسنة (٢٠١٠).**

(٢٠) سلام، محمد توفيق. (٢٠٠٧). **دراسة تحليلية لجوانب إصلاح المدرسة المصرية لتحقيق الجودة والاعتماد**. القاهرة: المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية.

(٢١) سلام، محمد توفيق؛ وزملاؤه. (٢٠٠٧). **التشريع لضمان جودة التعليم والاعتماد في مصر**. القاهرة: المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية.

(٢٢) سليمان، ليندا بليغ السيد. (٢٠٠٩). "دراسة تقويمية لتشريعات التعليم العام في مصر ١٩٨١م . ٢٠٠٠م". **رسالة ماجستير**، كلية التربية، جامعة المنوفية.

(٢٣) السيد، حنان محمد الدريني. (٢٠١١،). صناعة القرار التربوي في مصر– عودة الصف السادس الابتدائي دراسة حالة. **مجلة كلية التربية بالمنصورة**، العدد (٧٥)، الجزء الأول، يناير ٢٠١١.

(٢٤) سيدمان، آن؛ سيدمان، روبرت؛ وأبيسيكيري، نالين. (٢٠٠٥). **الصياغة التشريعية من اجل التعبير الاجتماعي الديمقراطي. (ترجمة: مكتب صبرة للترجمة)**، القاهرة: برنامج إدارة الحكم في الدول العربية.

(٢٥) صبره، محمود محمد علي. (٢٠٠٩). **الاتجاهات الحديثة في إعداد وصياغة مشروعات القوانين**. القاهرة: مكتب صبرة للتأليف والترجمة.

(٢٦) طه، سامح على محمد. (٢٠٠٩). "الأبعاد المجتمعية المؤثرة على تشريعات التعليم العام في مصر". **رسالة ماجستير**، كلية التربية، جامعة عين شمس.

(٢٧) الطويل، عبد العزيز عبد الهادي. (٢٠٠٧). **تقويم الجهود الوزارية لتحقيق معايير الجودة في المدرسة الابتدائية**. القاهرة: المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية.

(٢٨) عبد الله، محمود محمد حافظ محمد. (٢٠١٠). "مدي توفر مؤشرات الجودة التعليمية بالمدارس الثانوية العامة في مصر في ضوء المعايير القومية للتعليم– دراسة ميدانية–". **رسالة ماجستير**، كلية التربية، جامعة سوهاج.

(٢٩) عطية، دلال فتحي عيد. (٢٠١٠). متطلبات تحقيق الجودة والاعتماد في المدرسة المصرية. القاهرة: المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية.

(٣٠) فليه، فاروق عبدة. (٢٠٠٧). **اقتصاديات التعليم مبادئ راسخة واتجاهات حديثة**. (ط٢)، عمان: دار المسيرة.

(٣١) مرزوق، فاروق جعفر عبد الحكيم. (٢٠٠٦). "دراسة تقويمية لتشريعات محو الأمية في ضوء مبادئ التعليم للجميع". **رسالة ماجستير**، معهد الدراسات التربوية، جامعة القاهرة.

(٣٢) محمد، فتحي عبد الرسول. (٢٠١٤). **التشريعات التربوية في بعض المؤسسات التعليمية**. القاهرة: دار العلم والإيمان للنشر والتوزيع.

(٣٣) موسى، السيد على. (٢٠٠٦). "العملية التشريعية في الدول العربية . الخبرات المقارنة والدروس المستفادة". **ورشة عمل تطوير نموذج الصياغة التشريعية للبرلمانات العربية في الفترة من ٣ من فبراير ٢٠٠٦ حتى ٦ من فبراير ٢٠٠٦**، بيروت: مجلس النواب اللبناني.

(٣٤) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٦). **القرار الوزاري رقم (١٦٤) لسنة (٢٠١٦)**.

(٣٥) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٦). **القرار الوزاري رقم (٢٠) لسنة (٢٠١٦)**.

(٣٦) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٦). **القرار الوزاري رقم (٥٣) لسنة (٢٠١٦).**
(٣٧) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٦). **القرار الوزاري رقم (١٢١) لسنة (٢٠١٦).**
(٣٨) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٦). **القرار الوزاري رقم (١٢٢) لسنة (٢٠١٦).**
(٣٩) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٦). **القرار الوزاري رقم (١٤٥) لسنة (٢٠١٦).**
(٤٠) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٦). **القرار الوزاري رقم (١٦٥) لسنة (٢٠١٦).**
(٤١) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٦). **القرار الوزاري رقم (٢٠٣) لسنة (٢٠١٦).**
(٤٢) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٦). **القرار الوزاري رقم (٢٠٦) لسنة (٢٠١٦).**
(٤٣) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٦). **القرار الوزاري رقم (٢٠٩) لسنة (٢٠١٦).**
(٤٤) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٦). **القرار الوزاري رقم (٢١٩) لسنة (٢٠١٦).**
(٤٥) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٦). **القرار الوزاري رقم (٢٨٧) لسنة (٢٠١٦).**
(٤٦) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٦). **القرار الوزاري رقم (٢٨٩) لسنة (٢٠١٦).**
(٤٧) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٦). **القرار الوزاري رقم (٢٩١) لسنة (٢٠١٦).**
(٤٨) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٦). **القرار الوزاري رقم (٣٢٤) لسنة (٢٠١٦).**
(٤٩) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٥). **القرار الوزاري رقم (١٧٩) لسنة (٢٠١٥).**
(٥٠) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٥). **القرار الوزاري رقم (٣٠٥) لسنة (٢٠١٥).**
(٥١) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٥). **القرار الوزاري رقم (٣٦٦) لسنة (٢٠١٥).**
(٥٢) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٤). **القرار الوزاري رقم (٧) لسنة (٢٠١٤).**
(٥٣) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٤). **القرار الوزاري رقم (٦٤) لسنة (٢٠١٤).**
(٥٤) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٤). **القرار الوزاري رقم (٩٩) لسنة (٢٠١٤).**
(٥٥) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٤). **القرار الوزاري رقم (١١٩) لسنة (٢٠١٤).**
(٥٦) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٤). **القرار الوزاري رقم (١٢٠) لسنة (٢٠١٤).**
(٥٧) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٤). **القرار الوزاري رقم (١٦٦) لسنة (٢٠١٤).**
(٥٨) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٤). **القرار الوزاري رقم (٢٨٥) لسنة (٢٠١٤).**
(٥٩) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٤). **القرار الوزاري رقم (٣٠٦) لسنة (٢٠١٤).**
(٦٠) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٤). **القرار الوزاري رقم (٣١٢) لسنة (٢٠١٤).**
(٦١) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٤). **القرار الوزاري رقم (٤٢٠) لسنة (٢٠١٤).**

(٦٢) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٣). **القرار الوزاري رقم (٢٧) لسنة (٢٠١٣).**
(٦٣) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٣). **القرار الوزاري رقم (٦٢) لسنة (٢٠١٣).**
(٦٤) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٣). **القرار الوزاري رقم (٨٨) لسنة (٢٠١٣).**
(٦٥) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٣). **القرار الوزاري رقم (١١٣) لسنة (٢٠١٣).**
(٦٦) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٣). **القرار الوزاري رقم (١١٤) لسنة (٢٠١٣).**
(٦٧) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٣). **القرار الوزاري رقم (٢٠٢) لسنة (٢٠١٣).**
(٦٨) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٣). **القرار الوزاري رقم (٢٧٢) لسنة (٢٠١٣).**
(٦٩) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٣). **القرار الوزاري رقم (٣٢٣) لسنة (٢٠١٣).**
(٧٠) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٣). **القرار الوزاري رقم (٣٢٤) لسنة (٢٠١٣).**
(٧١) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٣). **القرار الوزاري رقم (٣٦١) لسنة (٢٠١٣).**
(٧٢) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٣). **القرار الوزاري رقم (٣٥٧) لسنة (٢٠١٣).**
(٧٣) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٣). **القرار الوزاري رقم (٣٥٨) لسنة (٢٠١٣).**
(٧٤) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٣). **القرار الوزاري رقم (٤٥٢) لسنة (٢٠١٣).**
(٧٥) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٣). **القرار الوزاري رقم (٤٦٠) لسنة (٢٠١٣).**
(٧٦) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٢). **القرار الوزاري رقم (٤) لسنة (٢٠١٢).**
(٧٧) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٢). **القرار الوزاري رقم (٤٤) لسنة (٢٠١٢).**
(٧٨) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٢). **القرار الوزاري رقم (٥٤) لسنة (٢٠١٢).**
(٧٩) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٢). **القرار الوزاري رقم (٦٥) لسنة (٢٠١٢).**
(٨٠) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٢). **القرار الوزاري رقم (٧١) لسنة (٢٠١٢).**
(٨١) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٢). **القرار الوزاري رقم (١٢٧) لسنة (٢٠١٢).**
(٨٢) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٢). **القرار الوزاري رقم (١٣٨) لسنة (٢٠١٢).**
(٨٣) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٢). **القرار الوزاري رقم (١٨٦) لسنة (٢٠١٢).**
(٨٤) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٢). **القرار الوزاري رقم (٢٠٢) لسنة (٢٠١٢).**
(٨٥) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٢). **القرار الوزاري رقم (٢٣٣) لسنة (٢٠١٢).**
(٨٦) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٢). **القرار الوزاري رقم (٢٧٤) لسنة (٢٠١٢).**
(٨٧) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٢). **القرار الوزاري رقم (٢٨٧) لسنة (٢٠١٢).**

(٨٨) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٢). **القرار الوزاري رقم (٣٠٠) لسنة (٢٠١٢).**
(٨٩) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٢). **القرار الوزاري رقم (٣٨٢) لسنة (٢٠١٢).**
(٩٠) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١١). **القرار الوزاري رقم (١٦٢) لسنة (٢٠١١).**
(٩١) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١١). **القرار الوزاري رقم (١٩٥) لسنة (٢٠١١).**
(٩٢) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١١). **القرار الوزاري رقم (٢٣٥) لسنة (٢٠١١).**
(٩٣) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١١). **القرار الوزاري رقم (٢٦٤) لسنة (٢٠١١).**
(٩٤) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١١). **القرار الوزاري رقم (٢٧٥) لسنة (٢٠١١).**
(٩٥) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١١). **القرار الوزاري رقم (٢٨٩) لسنة (٢٠١١).**
(٩٦) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١١). **القرار الوزاري رقم (٢٩٤) لسنة (٢٠١١).**
(٩٧) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١١). **القرار الوزاري رقم (٣١٣) لسنة (٢٠١١).**
(٩٨) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١١). **القرار الوزاري رقم (٣١٩) لسنة (٢٠١١).**
(٩٩) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١١). **القرار الوزاري رقم (٣٦٩) لسنة (٢٠١١).**
(١٠٠) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١١). **القرار الوزاري رقم (٤٠٧) لسنة (٢٠١١).**
(١٠١) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١١). **القرار الوزاري رقم (٤٤٩) لسنة (٢٠١١).**
(١٠٢) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١١). **القرار الوزاري رقم (٤٨١) لسنة (٢٠١١).**
(١٠٣) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١١). **القرار الوزاري رقم (٥٠٩) لسنة (٢٠١١).**
(١٠٤) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١١). **القرار الوزاري رقم (٥١٧) لسنة (٢٠١١).**
(١٠٥) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٠). **القرار الوزاري رقم (٢١) لسنة (٢٠١٠).**
(١٠٦) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٠). القرار الوزاري رقم (٦٥) لسنة (٢٠١٠).
(١٠٧) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٠). **القرار الوزاري رقم (١٨٩) لسنة (٢٠١٠).**
(١٠٨) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٠). **القرار الوزاري رقم (١٩٤) لسنة (٢٠١٠).**
(١٠٩) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٠). **القرار الوزاري رقم (١٩٩) لسنة (٢٠١٠).**
(١١٠) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٠). **القرار الوزاري رقم (٢٠٣) لسنة (٢٠١٠).**
(١١١) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٠). **القرار الوزاري رقم (٢٠٤) لسنة (٢٠١٠).**
(١١٢) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٠). **القرار الوزاري رقم (٢٠٥) لسنة (٢٠١٠).**
(١١٣) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٠). **القرار الوزاري رقم (٢٠٦) لسنة (٢٠١٠).**

(١١٤) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٠). **القرار الوزاري رقم (٢٣٠) لسنة (٢٠١٠).**

(١١٥) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٠). **القرار الوزاري رقم (٣٤٤) لسنة (٢٠١٠).**

(١١٦) وزارة التربية والتعليم. (٢٠١٠). **القرار الوزاري رقم (٣٨١) لسنة (٢٠١٠).**

(١١٧) وزارة التربية والتعليم. (٢٠٠٧). **الخطة الاستراتيجية القومية لإصلاح التعليم قبل الجامعي في مصر – نحو نقلة نوعية في التعليم٢٠٠٧ – ٢٠١٢.** القاهرة.

(١١٨) وزارة التربية والتعليم. (٢٠٠٤). القرار الوزاري رقم (٥٨) لسنة (٢٠٠٤).

(١١٩) وزارة الدولة للتنمية الإدارية. (٢٠١٠). **قرار وزير الدولة للتنمية الإدارية رقم (٤٦) لسنة (٢٠١٠).**

(120) Boris Basic: "Reform of Oration Completion Laws – a View from the Private Practice", available at http \\ **www.hok-cba.hr last visit at 23:19 on 01/ 04 /2017 .**

Abstract

"Evaluation Study for General Education Legislation in Egypt In the Light of Applying Education Quality from 2010 to 2016"

The aim of this study was to present proposed techniques to develop the pre university general education legislation in the light of applying education quality. To achieve this goal, The content of education legislations, issued from 2010 to 2016, which connected with applying education quality were analyzed. Also, they were specified classified into specified categories. The study revealed that the pre university general education legislation paid the due attention to apply education quality through enhancing teacher's proficiency, specifying technical supervision conditions, specifying the standards of educational leaders, taking care about learners, reforming education and evaluation system, caring about technical vocational education and governmental language schools, supporting schools to achieve education quality and community participation.

Key words: Education legislation - Education Quality.